الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: ١٩٧ الجزء الأول السنة: ٥٤ ذو القعدة ١٤٤٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف
(رئيس التحرير)
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
(مدير التحرير)
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن صالح العبيد
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف
أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

***

سكرتير التحرير: **باسل بن عايف الخالدي**
قسم النشر: **عمر بن حسن العبدلي**

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١)	الإعجاز البياني للقراءات السبع المتواترة ودلالته في سورة هود -عليه السلام- د. أمل إسماعيل صالح صالح	٩
٢)	شفاء الصدور بنكتة تقديم الرحيم على الغفور للعلامة الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الشهير بالصنعاني (ت ١١٨٢هـ) دراسةً وتحقيقاً د. عبد الرحمن بن سند بن راشد الرحيلي	٥٨
٣)	آية "القواعد من النساء" في القرآن دراسة تفسيرية موضوعية د. أميرة بنت علي الصاعدي	١٠٢
٤)	تطبيقات المفسرين لقاعدة: القول بالترتيب مقدم على القول بالتقديم والتأخير د. سعاد بنت جابر الفيفي	١٣٩
٥)	. التفسير وموضوعات علوم القرآن الواردة في كتاب التفسير من السنن الكبرى للنسائي "سورة مريم أنموذجاً" د. أحمد بن عبد الله بن أحمد الحصيني	١٩٠
٦)	التفسير من خلال السيرة النبوية عند ابن كثير د. عبد العزيز بن صالح الخزيم	٢٣٥
٧)	النَّظرُ في مآلاتِ الأمورِ وأثرُه في دعوةِ المخالفين في ضوء القرآن الكريم د. بكر بن محمد بن بكر عابد	٢٧٩
٨)	تحرير العلاقة بين مقاصد القرآن وتفسيره د. سهاد أحمد قنبر	٣١٢
٩)	أنواع علوم القرآن المتَّفق عليها في فنون الأفنان لابن الجوزي (ت:٥٩٧ هـ) والبرهان للزركشي (ت: ٧٩٤ هـ) (دراسة موازنة) الأستاذة أفنان بنت عبد العزيز بن عثمان الركبان	٣٦٣

١٠)	كتاب الأربعين حديثاً عن أربعين شيخاً لابن المُفَضَّل المقدسي من خلال نسخة رشيد الدين العطّار النفيسة أ.د. قاسم علي سعد، وأ.د. عواد الخلف وأ.د. عبد العزيز دَخّان	٤٠٩
١١)	رفق النبي صلى اللّه عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية د. منيرة هشبل شافي القحطاني	٤٦١
١٢)	مرويات الاستعاذة بالنبيِّ صلى اللّه عليه وسلم وبغيره من الآدميين؛ جمعًا ودراسة د. علي بن فهد بن عبد الله أبا بطين	٥١٠
١٣)	الإعلال بالوهم في النقل من الكتاب دراسة وصفية تأصيلية د. سليمان بن عبد الله السعود	٥٥٨
١٤)	الإيضاح والإرشاد في بيان ترجمة نعيم بن حماد د. عبد الله بن محمد بن سعود آل مساعد	٦١١
١٥)	السماع القديم دلائله، وأثره على المحدِّث وروايته د. حليمة عبد الله زيد الشيخي الشمراني	٦٥٩

مرويات الاستعاذة بالنبي صلى الله عليه وسلم وبغيره من الآدميين

جمعا ودراسة

Narrations on Seeking Refuge with the Prophet "Peace Be Upon Him" and Other Human Beings
Compilations and Study

إعداد:

د. علي بن فهد بن عبد الله أبا بطين

Dr. Ali bin Fahad bin Abdullah Aba Bateen

عضو هيئة التدريس في قسم فقه السنة ومصادرها بكلية الحديث الشريف في الجامعة الإسلامية والمدرس في المسجد النبوي الشريف

البريد الإلكتروني: Faahadd505@gmail.com

الاستقبال - Received: 2020/11/28، **القبول** - Accepted: 2021/02/03، **النشر** - Published: 2021/06/15

المستخلص

موضوع البحث:

مرويات الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم، وبغيره من الآدميين.

أهم نتائجه:

- الاستعاذة لغة الاستجارة، واصطلاحا الامتناع بالشيء من المكروه.
- روايات البحث عشر روايات.
- الاستعاذة المباحة بالمخلوق الاستعاذة به فيما يقدر عليه وهو حاضر يسمع.
- الاستعاذة بالأموات، والغائبين شرك أكبر.
- جواز الاستعاذة بالحي القادر الغائب إذا كانت بحضرة من يبلغه إياها.
- اعتماد القلب على المستعاذ به شرك أصغر.
- للاستعاذة بالآدمي صور عديدة.
- الجمع بين الاستعاذة بالمخلوق والاستعاذة بالخالق بواو العطف شرك أصغر.

الكلمات المفتاحية: استعاذة، نبي، آدمي.

ABSTRACT

Research Topic:

Narrations on Seeking Refuge with the Prophet, may Allah's peace and blessings be upon him, and with Other Human Beings.

Main Results:

- Seeking refuge, lexically means asking for protection; and in the legal terminology, it means to be protected with something from an evil.
- Research narrations are ten.
- The permissible refuge with the created being is seeking refuge with him on what he is capable of doing, while he is present and hearing.
- Seeking refuge with the dead or the absent ones is a major polytheism (shirk).
- The permissibility of seeking refuge with an a absent person who is alive, provided it is in the presence of a person that will inform him.
- Dependence of the heart on whom refuge is being sought is a minor polytheism.
- Seeking refuge with the human being has many types.
- Combining seeking refuge with the created being and the Creator is a minor polytheism.

Key words:

Seeking refuge, Prophet, human being.

المقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبيِّنا محمدٍ، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد؛

فمما لا شكَّ فيه أنَّ السُّنَّة النبويَّة المطهَّرة هي المصدر الثاني من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة، بعد كتاب الله عزَّ وجلَّ؛ ذلك أنها الوحي الثاني؛ كما في قوله سبحانه: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾[1].

ومنه ظهرت لأهل العلم – بدءًا من الصَّحابة رضي الله عنهم – ضرورة العناية بهذا المصدر العظيم، فتتابعت جهودهم وتضافرت في خدمة هذه السُّنة المطهَّرة.

ومن تلك الجهود عنايتهم بنصوص السُّنَّة الواردة في مقام الاعتقاد؛ إذ تنوعت جهودهم رحمهم الله في خدمة هذه النصوص، روايةً وتدوينًا وفقهًا وجمعًا ودراسة.

ولما كانت نصوص السُّنة الواردة في الاستعاذة من أهم ما يُعنى به؛ لتعلُّقها بتوحيد العبادة الذي لأجله أنزل الله الكتب، وأرسل الرسل؛ كما في قوله سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾[2] رأيت أن أشارك هؤلاء العلماء بجمع المرويات الواردة في الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم، وبغيره من الآدميين، ومن ثمَّ دراستها دراسة حديثية عقدية فقهية.

وتظهر أهمية دراسة هذا الموضوع، وأسباب اختياره من جوانب عدَّةٍ، من أبرزها:

أولاً: أنَّ الموضوع لم يفرد ويُدرس دراسة نقدية عقدية فقهية، على حدِّ علمي.

ثانيًا: تعلقه بجانب الاعتقاد.

ثانيًا: تعلقه بتوحيد الألوهية..

ثالثًا: الجهل به مفضٍ للشرك ووسائله.

---

(١) سورة النجم، آية ٣،٤

(٢) سورة النحل، آية ٣٦

وأما الأهداف العامة للموضوع، فأجملها في النقاط التالية:

١. تأصيل الحكم الشرعي في مسألة الاستعاذة بالمخلوق.
٢. تصحيح الاعتقاد.
٣. صيانة اللسان من الألفاظ المنافية لكمال التوحيد.
٤. تصوير مسألة الاستعاذة بالمخلوق، وبيان أحكامها بالتفصيل.
٥. بيان الفرق بين الاستعاذة المباحة، والاستعاذة المحرمة.
٦. خدمة الوحي الثاني، سنة النبيّ عليه الصلاة والسلام.
٧. تحذير المسلمين من صور الشرك ووسائله في باب الاستعاذة بالمخلوق.

وأما عن الدراسات السابقة:

بعد استقراء ما صُنِّف في مقام الاستعاذة على وجه العموم لم أقف على مؤلَّف أُفرِد لمرويات الاستعاذة بالنبيّ صلى الله عليه وسلم، أو بغيره من الآدميين.

وغاية ما وقفت عليه عبارات للعلماء حول حُكم صورٍ منه، بجملٍ مختصرةٍ في معرض كلامهم على مسألة الاستعاذة.

خطة البحث:

انتظم البحثُ في مقدمةٍ، وتمهيدٍ، وفصلين، وخاتمةٍ، وثبتٍ للمصادر، وفهرسين علميين.

أما المقدِّمة، فاستفتحتها بأهمية موضوع البحث، وأسباب اختياره، ثم ثنَّيت بالأهداف العامة للبحث، ثمَّ عرَّجت بعد ذلك على الدراسات السابقة التي وقفت عليها، ثم ختمتها بخطة البحث، وبيان المنهج الذي سلكته في إعداده.

وأما التمهيد، ففيه مطلبان: **الأول:** لتوضيح مفردات عنوان البحث، **والثاني:** لتعريف الاستعاذة في اللغة، وفي الاصطلاح الشرعي.

وأما الفصلان، فالأول، أفردته لجمع المرويات الواردة في الاستعاذة بالنبيّ صلى الله عليه وسلم، وبغيره من الآدميين، ودراستها دراسة نقدية، وفيه مبحثان:

الأول، لما ورد في الاستعاذة بالنبيّ صلى الله عليه وسلم.

والثاني، لما ورد في الاستعاذة بغيره من الآدميين.

وأما الفصل الثاني، فخصَّصته لبيان أحكام هذه المرويات العقدية والفقهية، وفيه مبحثان:

الأول، لأحكام ما ورد في الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم.

والثاني، لأحكام ما ورد في الاستعاذة بغيره من الآدميين.

وأما الخاتمة، فأذكر فيها خلاصة البحث، وأبرز نتائجه.

وأما ملحقات البحث، فهي ثبتٌ للمصادر، وفهرس للأحاديث والآثار، وفهرس للموضوعات.

المنهج الذي أسير عليه في إعداد البحث:

أسير في البحث على المنهج الوصفي؛ وذلك بتتبع ودراسة مرويات الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم أو بغيره من الآدميين، وفق الخطوات الآتية:

أولاً: المنهج في الجانب الحديثي:

- إيراد الروايات التي يمكن الاستدلال بها للمسألة، مبيِّنًا محلَّ الشاهد منها.
- إن اختلفت ألفاظ محل الشاهد من المرويات أجتهد في جمع هذه الألفاظ من مصادرها، مُعينًا صاحب اللفظ من الرواة.
- دراسة أسانيد الروايات دراسة نقدية، وفق منهج نقاد الرواية.
- البحث عما يعضد الرواية الضعيفة التي يكون ضعفها محتملاً للتحسين، وما كان سوى ذلك أورده لحكاية ضعفه.
- عزوت الروايات إلى مصادرها.
- إن كانت في الكتب الستة، أو أحدها اكتفيت بعزوها إليها؛ لئلا يطول البحث إلا لفائدة إسنادية أو متنية.
- حكمت على الرواية، وفق منهج النقاد.
- إن كانت في مصدرٍ سوى ما ذُكر اجتهدت في عزوها إلى مصادرها بما يفي بالمقصود.
- قدَّمت في العزو الكُتُبَ الستَّةَ وفق ترتيبها المشهور، وما زاد فعلى الوفيات.
- ترجمت لمن يستلزم المقام الترجمة له من رواة غير الصحيحين.

- عرَّفت بالمهمل والمكنى من الرواة عند أول ذكرٍ لهم.
- بينت حال الرواة جرحًا وتعديلاً من كتاب ((التقريب)) لابن حجر، إلا إن تبين لي خلافه.

ثانيًا: المنهج في الجانب الفقهي:

- ما كان من مسائل البحث محلَّ اتفاق أهل العلم ذكرت الحكم بدليله، مع توثيق حكاية الاتفاق من مظانه، وما كان منها محلَّ خلافٍ بينهم اجتهدت في الترجيح حسب الاستطاعة.
- رتبت النقول وفق وفيات قائليها.
- وثَّقت النقول من مصادرها الأصيلة، وإلا فمن أقرب مصدر.

ثالثًا: المنهج في شرح الغريب، وضبط المتن:

- ضبطت متن المروية بالشكل حسب الاستطاعة.
- شرحت غريب متن المروية في أول موضعٍ من كتب غريب الحديث والأثر.

تمهيد

المطلب الأول: توضيح مفردات عنوان البحث:

أردت من عقد هذا المطلب تصوير مسألة البحث، وبيان حدوده؛ ليخرج بذلك من المرويات ما ليس له صلة بعنوان البحث.

أولاً: لفظة (مرويات):

المرويات جمع مروية، والمروية هي: كلُّ ما يُروى عن قائلها بسندٍ مسلسلٍ بالرواة.

وعليه؛ فيدخل في البحث: الحديثُ المرفوعُ إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم، سواءٌ كان متصلاً، أو منقطعًا، أو مرسلاً عن تابعيٍّ فمن دونه، والأثرُ الموقوفُ على الصحابيّ، سواءٌ كان متصلاً، أو منقطعًا، أو مرسلاً عن تابع تابعي.

ويخرج بذلك: الحكاية والقصة التي تُحكى بغير إسناد؛ ذلك أنَّ القصد من المروية هو استظهار الحكم عليها، ولا يتأتى ذلك مع الحكاية والقصة التي لا زمام لها ولا خطام.

وأغفلت ما قد يُروى من آثارٍ مسندةٍ عن التابعين فمن دونهم؛ ذلك أنَّ القصد من جمع المرويات في الباب هو الاستدلالُ بها.

والآثار المأثورة عن التابعين، فمن دونهم ليست مصدرًا من مصادر التشريع؛ ذلك أنها لا تعدو أن تكون مذهبًا لهذا التابعي، أو فتيا له.

ثانيًا: لفظة (الاستعاذة):

الاستعاذة مصدر استعاذ، يستعيذ، وهو: الالتجاء إلى الشيء، كما سيأتي في تعريفها.

ويخرج بهذا القيد مرويات الاستغاثة بالنبيّ صلى الله عليه وسلم، أو بمخلوقٍ غيره؛ ذلك أنَّ الاستغاثة مغايرة لمعنى الاستعاذة.

ثالثًا: لفظة (بالنبي صلى الله عليه وسلم، و بغيره من الآدميين):

ويخرج بهذا القيد الاستعاذة بمخلوقٍ ليس آدميًّا، كمرويات الاستعاذة بالكعبة، أو الاستعاذة بالجن.

وتخرج – أيضًا – مرويات الاستعاذة بالله تعالى، أو بذاته، أو بصفة من صفاته.

فأفاد هذا القيد أنَّ البحث منحصرٌ فيما ورد من المرويات في الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم، وبغيره من الآدميين فحسب.

المطلب الثاني: تعريف الاستعاذة في اللغة وفي الاصطلاح الشرعي:

أولاً: تعريفها في اللغة:

الاستعاذة مصدر استعاذ، يستعيذ، وهي مشتقة من مادة (عوذ).

وهذه المادة تطلق في لغة العرب على معانٍ عدَّةٍ، منها: الالتجاء، والاستجارة.

ومن ذلك: الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، أي: أستجير به من الشيطان الرجيم(١).

قال ابن فارس: "العين والواو والذال أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على معنىً واحدٍ، وهو الالتجاء إلى الشيء، ثم يُحمل عليه كلُّ شيءٍ لصق به أو لازمه"(٢).

وقال ابن القيم: اعلم أن لفظ ((عاذ))، وما تصرف منها يدل على التحرُّز والتحصُّن والنجاة، وحقيقة معناها: الهروب من شيءٍ تخافه إلى من يعصمك منه؛ ولهذا يُسمى المستعاذُ به معاذًا، كما يسمى ملجأ"(٣).

ثانيًا: تعريفها في الاصطلاح الشرعي:

اختلفت عبارات أهل العلم في المراد بالاستعاذة في الاصطلاح الشرعي على قولين:

عرَّفها أكثر أهل العلم بالاستجارة والتحيُّز إلى الشيء على معنى الامتناع به من المكروه(٤).

---

(١) انظر: محمد بن أحمد الأزهري، "تهذيب اللغة". تحقيق محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي،٢٠٠١م)، ٣: ٩٣، مادة: عوذ.

(٢) ابن فارس، "مقاييس اللغة"، ٤: ١٨٣

(٣) محمد بن أبي بكر ابن القيم، "بدائع الفوائد". تحقيق هشام عطا وآخرين، (ط١، مكة المكرمة: مكتبة مصطفى الباز، ١٤١٦ هـ)، ٢: ٤٢٦

(٤) انظر: عبد الحق بن غالب ابن عطية، "المحرر الوجيز". تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ)، ١: ٥٨؛ علي بن محمد الماوردي، "النكت والعيون". =

وقال بعض أهل العلم: هي الاستعاذة الصادرة عن خضوع، حكاه الماوردي في تفسيره قولاً لبعض أهل العلم.[1]

ويظهر لي أنَّ كلا القولين صحيح؛ ذلك أنَّ الاستعاذة قد تصدر من المستعيذ التجاءً واستجارةً بالمستعاذ به من غير خضوع له، وقد تصدر منه مع خضوع القلب للمستعاذ به.

والصورة الأخيرة – أعني: صدورها مع الخضوع – لا تصحُّ إلا لله عزَّ وجل؛ ذلك أنها عبادة قلبية، يحرم صرفها لغير الله.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله، حفيد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب: "فإذا كان تعالى هو ربنا ومَلِكُنا وإلهنا فلا مفزع لنا في الشدائد سواه، ولا ملجأ لنا منه إلا إليه، ولا معبود لنا غيره، فلا ينبغي أن يُدعى ولا يُخاف ولا يُرجى ولا يُحب غيره، ولا يُذل ولا يُخضع لغيره، ولا يُتوكل إلا عليه... إلى أن قال: فإذا تحقَّق العبد هذه الصفات – الرب، والملك، والإله –، وامتثل أمر الله، واستعاذ به فلا ريب أنَّ هذه عبادة من أجلِّ العبادات، بل هو من حقائق توحيد الإلهية، فإن استعاذ بغيره فهو عابد لذلك الغير، كما أنَّ من صلى لله وصلى لغيره يكون عابدًا لغير الله، كذلك في الاستعاذة، ولا فرق، إلا أنَّ المخلوق يُطلب منه ما يقدر عليه، ويُستعاذ به فيه، بخلاف ما لا يقدر عليه إلا الله، فلا يستعاذ فيه إلا بالله"[2].

=

تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠ هـ)، ١: ٤٢؛ محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق د. عبد الله التركي وآخرين، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧ هـ)، ١: ١٣٩؛ محمد الطاهر بن محمد ابن عاشور، "التحرير والتنوير". (ط١، بيروت: موسسة التاريخ العربي، ١٤٢٠ هـ)، ٢٩: ٢٠٩

(١) انظر: الماوردي، "النكت والعيون"، ١: ٤٢

(٢) سليمان بن عبد الله آل الشيخ، "تيسير العزيز الحميد". تحقيق عبد الله حجاج، (ص١، مصر: مركز التراث الإسلامي، ١٤١٦ هـ)، ص٢٠٧

الفصل الأول: المرويات الواردة في الاستعاذة بالنبي صلى الله عليه وسلم وبغيره من الآدميين، ودراستها دراسة نقدية

المبحث الأول: ما ورد في الاستعاذة بالنبي صلى الله عليه وسلم

المروية الأولى:

أخرجها مسلمٌ[١] من طريق شعبة – هو: ابن الحجاج –، عن الأعمش، عن إبراهيم التيميّ، عن أبيه[٢]، عن أَبي مسعُودٍ رضي الله عنه: ((**أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلاَمَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللهِ، فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ، فَتَرَكَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: وَاللهِ للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْه، فَأَعْتَقَهُ**)).

وأخرجها – أيضًا –[٣] من طريق أبي معاوية الضرير، عن الأعمش به نحوه، وزاد: ((**فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: ((اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ**))، **فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا هُوَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم**)).

والشاهد منه: لفظة: ((**أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ**)).

المروية الثانية:

أخرجها أحمد[٤] من طريق عبد الواحد – هو: ابن زياد –، عن أَفْلَتَ بنِ خَلِيفَةَ[٥] –

---

(١) مسلم بن الحجاج النيسابوري، "الصحيح". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧ هـ)، كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك ٣: ١٢٨٠ برقم ٣٦ – ١٦٥٩

(٢) هو: يزيد بن شريك التيمي.

(٣) في الموضع نفسه، برقم ٣٤،٣٥ – ١٦٥٩

(٤) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، "المسند". تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢ هـ)، ٤٣: ٣٨٦ برقم ٢٦٣٦٦

(٥) هو: ابنُ خليفة العامريُّ، الذُّهليُّ، أبو حسَّان الكوفيُّ، ويقال له: فُلَيتٌ – أيضًا –، صدوق.
انظر: أحمد بن علي ابن حجر، "تقريب التهذيب". تحقيق محمد عوامة، (ط١، سورية: دار الرشيد، ١٤٠٦ هـ)، ص١١٤

قال أَبِي[١]: سفيان[٢] يقول: فُلَيْت[٣] –، عن جَسْرةَ بنت دجاجة[٤]، عن عائشة، قالت: ((**بَعَثَتْ صَفِيَّةُ إِلى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِطَعَامٍ قَدْ صَنَعَتْهُ لَهُ وَهُوَ عِنْدِي، فَلَمَّا رَأَيْتُ الجَارِيَةَ أَخَذَتْنِي رِعْدَةٌ حَتَّى اسْتَقَلَّنِي[٥] أَفْكَلُ[٦]، فَضَرَبْتُ القَصْعَةَ، فَرَمَيْتُ بِهَا، فَنَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَعَرَفْتُ الغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ أَنْ يَلعَنَنِي اليَومَ، قَالَتْ: قَالَ: أَوْلى[٧]، قَالَتْ: قُلْتُ: وَمَا كَفَّارَتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: طَعَامٌ كَطَعَامِهَا، وَإِنَاءٌ كَإِنَائِهَا**)).

وأخرجها أبو داود[٨]، والنسائيُّ[٩] من طريق سفيان – هو: الثوري –، عن فُلَيتٍ[١٠]، عن جسرة به نحوه، ولم يذكر في حديثه لفظة الاستعاذة.

وأخرجها الخطيب[١١] من طريق أبي بكر بن عياش، عن أفلت، قال: حدثتني دُهَيمَةُ ابنة حسَّان[١٢]، عن جسرة ابنة دجاجة – وقد سمعته من جسرة، فنسيته، فأعادته عليَّ

(١) جملة: ((قال أبي)) مقول عبد الله بن الإمام أحمد؛ ذلك أنه يروي المسند عن أبيه.

(٢) هو: الثوري.

(٣) المعنى: أنه يسمِّي أفلت بن خليفة: فُلَيت بن خليفة.

(٤) هي: العامرية، الكوفية، تابعيةٌ، وثَّقها العجليُّ، وذكرها ابن حبان في ثقاته، وخلص ابنُ حجر إلى أنها مقبولة، أي: حيث تتابع، وإلا فليِّنة الحديث. ابن حجر، "التقريب" ص٧٤٤

(٥) أي: علتني، وفي بعض نسخ المسند: ((استقبلني)).

(٦) ((الأفكلُ)) – بالفتح –: الرعدة من بردٍ أو خوفٍ.
ابن الأثير، "النهاية"، ١: ١٣٧، مادة: أفك.

(٧) أي: الدعاءُ أولى بكِ.

(٨) سليمان بن الأشعث السجستاني، "السنن". تحقيق عزت الدعاس وعادل السيد، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٨هـ)، كتاب البيوع والإجارات، بابٌ: فيمن أفسد شيئًا يغرم مثله ٣: ٥٢٩ برقم ٣٥٦٨

(٩) أحمد بن شعيب، "المجتبى". تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، (ط٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ)، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة ٧: ٧١ برقم ٣٩٥٧

(١٠) هو: أفلت بن خليفة، كما تقدم.

(١١) أحمد بن علي الخطيب، "تاريخ بغداد". تحقيق د. بشار عواد، (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ)، ٥: ٢١٦

(١٢) لم أقف على من ترجم لها، وتصحف الاسم في مطبوع تاريخ بغداد إلى: ((دهثمة))، واستدركته =

دُهَيمَةُ عنها –، قالت: سَأَلْتُ عائشةَ زوج النبيّ ﷺ، فقلت: ((**هل كُنتُنَّ تَغَرْنَ على نبيِّ الله؟ فقالت: شَدِيدًا، ولقد رأيتني يومًا بَعَثَتْ صفيَّةُ إليه بإناء فيه طعامٌ...**))، فذكرت الحديث، وفيه: ((**أعوذ بالله من غضب رسول الله**))، بدل: ((**أعوذ برسول الله**)).

والشاهد: قولها: ((**أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ أَنْ يَلعَنَنِي اليَومَ**)).

وهو حديثٌ مداره على أفلت بن خليفة في قصة القصعة التي كسرتها عائشة رضي الله عنها، وضمنها النبيُّ صلى الله عليه وسلم، واختُلِفَ عليه في لفظة الاستعاذة:

- فرواه عنه عبد الواحد بن زياد بذكرها.

وهو ابن زياد العبديُّ، ثقة[(١)].

- ورواه أبو بكر بن عيَّاشٍ بلفظ الاستعاذة بالله من غضب رسول الله، بدل الاستعاذة برسول الله.

وهو: ابن عيَّاش بن سليم العنسيُّ، أبو عتبة الحمصيُّ، صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، مخلِّطٌ في غيرهم[(٢)].

- وخالفهما سفيانُ الثوريُّ؛ فلم يذكر لفظة الاستعاذة في حديثه.

وهذا الوجه هو المحفوظ؛ لأمرين:

الأول: أنَّ سفيان ثقةٌ، حافظٌ، حجةٌ[(٣)].

والثاني: أنه موافقٌ للفظ حديث أنس بن مالكٍ رضي الله عنه في الصحيح، فإنه روى أصل القصة وليس في حديثه ذكر هذه اللفظة.

أخرج روايته البخاريُّ[(٤)]، ولفظها: ((**كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ بَعْضِ**

=

من تهذيب الكمال ٣ / ٣٢٠، وتهذيب التهذيب ١ / ١٨٥، حيث ذُكرت على الصواب في جملة شيوخ أفلت بن خليفة.

(١) ابن حجر، "التقريب" ص٣٦٧

(٢) ابن حجر، "التقريب" ص١٠٩

(٣) ابن حجر، "التقريب" ص٢٤٤

(٤) "الصحيح"، كتاب النكاح، باب الغيرة ٥: ٢٠٠٣ رقم ٤٩٢٧

نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ التي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي بَيْتِهَا يَدَ الخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ، فَانْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِلَقَ الصَّحْفَةِ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: ((غَارَتْ أُمُّكُمْ))، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ، حَتَّى أُتِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى التي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ المَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ التي كَسَرَتْ)).

المروية الثالثة:

أخرجها الترمذيُّ[(١)] من طريق زيدِ بنِ الحُبَابِ، والطبرانيُّ[(٢)] من طريق محمد بن مخلد الحضرميّ، **كلاهما** – زيدٌ، ومحمدٌ – عن أبي المنذر، سلاَّمِ بنِ سليمان النحويّ، قال: ثنا عاصمُ بن أبي النجود، عن أبي وائلٍ – هو: شقيق بن سلمة –، عن الحارث بن حسَّان[(٣)] – قال زيدٌ: عن الحارث بن زيدٍ البكريّ[(٤)] –، قال: ((**خَرَجْتُ أَشْكُو العَلاءَ بنَ الحَضْرَمِيّ إِلى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَمَرَرْتُ بِالرَّبَذَةِ[(٥)]، فَإِذَا عَجُوزٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مُنْقَطِعٌ بِهَا، فَقَالَتْ لِي: يَا عَبْدَ اللهِ! إِنَّ لِي إِلى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَاجَةً، فَهَلْ أَنْتَ**

(١) محمد بن عيسى، "الجامع". تحقيق أحمد محمد شاكر، (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٨هـ)، كتاب تفسير القرآن، بابٌ: ومن سورة الذاريات ٥: ٣٩٢ برقم ٣٢٧٤

(٢) سليمان بن أحمد، "المعجم الكبير". تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، (ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٤هـ)، ٣: ٢٨٧ برقم ٣٣٢٥

(٣) هو: البكريُّ، الذُّهليُّ، ويقال: اسمه حريث، ولعله تصغير حارث، صحابيٌّ له وفادة، ونزل البادية، وكان يقدم الكوفة.
انظر: أحمد بن علي العسقلاني، "الإصابة". تحقيق علي محمد البجاوي، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢ هـ)، ١: ٥٦٩

(٤) كذا سمَّاه زيدُ بنُ الحباب، وستأتي الإشارة إلى اختلاف الرواة في اسمه.

(٥) قريةٌ في قبل نجد، من قرى المدينة النبوية، قريبةٌ من ذات عرق على طريق الحجاز، وقد خربت سنة ٣١٩ هـ.
انظر: ياقوت بن عبد الله الحموي، "معجم البلدان". تحقيق فريد عبد العزيز الجندي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ)، ٣: ٢٧، محمد بن عبد المنعم الحميري، "الروض المعطار". تحقيق إحسان عباس، (ط٢، بيروت: دار السراج، ١٩٨٠م).

مُبَلِّغِي إِلَيْهِ؟ قَالَ: فَحَمَلْتُهَا، فَأَتَيْتُ المَدِينَةَ، فَإِذَا المَسْجِدُ غَاصٌّ بِأَهْلِهِ، وَإِذَا رَايَةٌ سَوْدَاءُ تَخْفِقُ وَبِلالٌ مُتَقَلِّدٌ السَّيْفَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالُوا: يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عَمْرَو بنَ الْعَاصِ وَجْهًا، قَالَ: فَجَلَسْتُ، قَالَ: فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ – أَوْ قَالَ: رَحْلَهُ –، فَاسْتَأْذَنتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلْتُ، فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: هَلْ كَانَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ شَيْءٌ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَكَانَتْ لَنَا الدَّبْرَةُ عَلَيْهِمْ، وَمَرَرْتُ بِعَجُوزٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مُنْقَطِعٌ بِهَا، فَسَأَلَتْنِي أَنْ أَحْمِلَهَا إِلَيْكَ، وَهَاهي بِالبَابِ، فَأَذِنَ لَهَا، فَدَخَلَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ حَاجِزًا فَاجْعَلِ الدَّهْنَاءَ، فَحَمِيَتِ العَجُوزُ وَاسْتَوْفَزَتْ[(١)]، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! فَإِلى أَيْنَ تَضْطَرُّ مُضَرَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّمَا مَثَلِي مَا قَالَ الأَوَّلُ: مِعْزَاءُ حَمَلَتْ حَتْفَهَا، حَمَلْتُ هَذِهِ وَلا أَشْعُرُ أَنَّهَا كَانَتْ لي خَصْمًا، أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ عَادٍ، قَالَ: هِيهْ، وَمَا وَافِدُ عَادٍ؟ – وَهُوَ أَعْلَمُ بِالحَدِيثِ مِنْهُ، وَلَكِنْ يَسْتَطْعِمُهُ[(٢)] –، قُلْتُ: إِنَّ عَادًا قَحَطُوا[(٣)]، فَبَعَثُوا وَافِدًا لَهُمْ يُقَالُ لَهُ: ((قَيْلٌ))، فَمَرَّ بِمُعَاوِيَةَ بنِ بَكْرٍ[(٤)]، فَأَقَامَ عِنْدَهُ شَهْرًا يَسْقِيهِ الخَمْرَ، وَتُغَنِّيهِ جَارِيَتَانِ، يُقَالُ لَهُمَا: ((الجَرَادَتَانِ))[(٥)]، فَلَمَّا مَضَى الشَّهْرُ، خَرَجَ إِلى جِبَالِ تِهَامَةَ، فَنَادَى: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَجِئْ إِلى مَرِيضٍ فَأُدَاوِيَهُ، وَلا إِلى أَسِيرٍ فَأُفَادِيَهُ، اللَّهُمَّ اسْقِ عَادًا مَا كُنْتَ تَسْقِيهِ[(٦)]، فَمَرَّتْ بِهِ سَحَابَاتٌ سُودٌ، فَنُودِيَ مِنْهَا: اخْتَرْ، فَأَوْمَأَ إِلى سَحَابَةٍ مِنْهَا سَوْدَاءَ،

(١) ((الاستيفاز)): القعود منتصبًا غير مطمئن. ابن الأثير، "النهاية"، ٥: ٤٦٥، مادة: وفز

(٢) المعنى: أنه صلى الله عليه وسلم يعلم القصة، ولكنه أراد أن يسمعها منه.

(٣) المعنى: أصابهم القحط.

(٤) يقال: إنه كان رجلاً معروفًا بمكة في ذلك الزمان، ويوصف بسيد العماليق.
انظر: محمد بن جرير الطبري، "تاريخ الأمم والملوك". تحقيق خليل أيوب، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧)، ١: ١٣٥

(٥) هما: مُغنيتان كانتا بمكة في الزمن الأول، مشهورتان بحسن الصوت.
ابن الأثير، "النهاية"، ١: ٧٢٧، مادة: جرد

(٦) كذا لم يسأل الله سقيا رحمة.

فَنُودِيَ مِنْهَا: خُذْهَا رَمَادًا رِمْدِدًا[1]، لا تُبْقِ مِنْ عَادٍ أَحَدًا، قَالَ: فَمَا بَلَغَنِي أَنَّهُ بُعِثَ عَلَيْهِمْ مِنْ الرِّيحِ إِلا قَدْرَ مَا يَجْرِي فِي خَاتِمِي هَذَا، حَتَّى هَلَكُوا، قَالَ أَبُو وَائِلٍ: وَصَدَقَ، قَالَ: فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ وَالرَّجُلُ إِذَا بَعَثُوا وَافِدًا لَهُمْ قَالُوا: لا تَكُنْ كَوَافِدِ عَادٍ)).

لفظ زيد بن الحباب، ونحوه لفظ محمد الحضرمي.

وأخرجها الترمذيُّ[2] من طريق سفيان بن عيينة، وأحمدُ[3] عن عفَّان بن مُسلم، **كلاهما** – سفيانُ، وعفَّانُ – عن أبي المنذر، سلاَّم بن سليمان النحويّ به نحوه، غير أنهما قالا: ((**أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ كوَافِدِ عَادٍ**))، **بدل:** ((**أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ**...))، وقال سفيان في حديثه: ((**عن رجلٍ من ربيعة**)) **بدل:** ((**الحارث بن حسان**)).[4]

وأخرجها أبو نعيم[5] من طريق سماك بن حرب، قال: سمعت الحارث بن حسَّان البكريَّ، يقول: ((**لما كان بيننا وبين إخواننا من بني تميمٍ ما كان، وَفِدْتُ إلى رسُولِ الله صلى الله عليه وسلم، ووَافَيتُه وهُو على المنبر، وهُو يقُولُ:** ((**جهِّزُوا جَيشًا إلى بَكرِ بنِ وَائِلٍ**))، **فقُلتُ: يا رسُولَ الله، أعُوذُ بالله أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ عَادٍ**...))، وذكر الحديث بطوله نحوه.

والشاهد: قوله: ((**أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ عَادٍ**)).

وهو حديثٌ يُروى عن الحارث بن حسَّان في قصة وفادته إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم، وقصته مع المرأة، قد رُوي عنه من وجهين ضعيفين:

- **الأول:** رواية سماك بن حربٍ عنه، ولفظه: ((**أَعُوذُ بالله أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ**

---

(١) ((الرِّمْدِدُ)) – بالكسر –: المتَناهي في الاحتراق والدِّقة. ابن الأثير، "النهاية"، ٢: ٦٣٨، مادة: رمد.

(٢) "الجامع"، كتاب تفسير القرآن، بابٌ: ومن سورة الذاريات ٥: ٣٩١ برقم ٣٢٧٣

(٣) "المسند"، ٢٥: ٣٠٤ برقم ١٥٩٥٣

(٤) وروى الحديث – أيضًا – أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عند النسائي وابن ماجه وغيرهما، وأغفلت عزوه؛ كونه بقصة الوفادة فحسب، ليس فيه ذكر قصة المرأة، ولفظة الاستعاذة.

(٥) أحمد بن عبد الله الأصبهاني، "معرفة الصحابة". تحقيق عادل يوسف العزازي، (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٩هـ)، ٢: ٧٩١ برقم ٢٠٩٣

عَادٍ...)).

وهو: أبو المغيرة الكوفي، مختلفٌ فيه، فوثقه غير واحد، وتكلَّم فيه جمهور الأئمة، قال أحمد: "مضطرب الحديث"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "يخطئ كثيرًا"، وقال ابن عدي عن ابن المبارك: "ضعيف في الحديث".

وقيَّد بعضهم ضعفه بما يرويه عن عكرمة خاصة.

وخلص الحافظ إلى أنه صدوقٌ، قد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن ما لُقِّن، ورواياته عن عكرمة مضطربة.(١)

- **والوجه الثاني**: رواية أبي وائل، وهو ثقةٌ حافظٌ(٢)، غير أنَّ عاصماً بن أبي النجود انفرد بها عنه، وانفرد بها عن عاصمٍ أبو المنذر سلاَّم بن سليمان النحويُّ، وهما ممن لا يحتمل تفردهما؛ صدوقان، لهما أوهامٌ.(٣)

واختُلِفَ عن أبي المنذر في لفظة الاستعاذة:

- فرواه عنه زيد بن الحباب، ومحمد بن مخلد الحضرميُّ عنه بلفظ: ((**أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ كوَافِدِ عَادٍ**)).

وزيدٌ، هو: أبو الحسين الكوفيُّ، تكلَّم فيه أحمدُ، وابنُ حبان، وغيرهما؛ لكثرة خطئه(٤).

---

(١) محمد بن حبان البستي، "الثقات". تحقيق السيد شرف الدين أحمد، (ط١، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٥هـ)، ٤: ٣٣٩؛ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، "الجرح والتعديل". تحقيق عبد الرحمن المعلمي، (ط١، الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٩هـ)، ٤: ٢٧٩؛ يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي، "تهذيب الكمال". تحقيق بشار عواد، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣ هـ)، ١٢: ١٢٠؛ محمد بن أحمد الذهبي، "ميزان الاعتدال". تحقيق على معوض وعادل عبد الموجود، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥هـ)، ٢ : ٢٣٣؛ ابن حجر، "التقريب"، ص٢٥٥

(٢) ابن حجر، "التقريب"، ص٢٦٨

(٣) ابن حجر، "التقريب"، ص٢٦١،٢٨٥

(٤) انظر: سليمان بن الأشعث السجستاني، "سؤالات الإمام أحمد". تحقيق د. زياد منصور، (ط١، المدينة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٤هـ)، ص٣١٩؛ ابن حبان، "الثقات"، ٨: ٢٥٠؛ المزي، "تهذيب الكمال"، ١٠: ٤٦

ومحمدُ بن مخلد الحضرميُّ، ضعيف[١].

- وخالفهما سفيانُ بنُ عيينة، وعفَّانُ بنُ مُسلِم؛ روياه عن أبي المنذر بلفظ: ((**أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ كوَافِدِ عَادٍ**))، ليس فيه لفظة ((**ورسُولِهِ**)).

وهو المحفوظ؛ لأمور:

الأول: أنهما ثقتان حافظان.[٢]

والثاني: أنه هو الموافق للفظ سماك بن حرب في روايته عن الحارث بن حسَّان.

والثالث: نكارة لفظ زيد بن الحباب ومحمد بن مخلد الحضرميّ؛ إذ يبعد أن يستعيذ أحدٌ من الصحابة بالنبيّ صلى الله عليه وسلم في أمرٍ لا يقدر عليه.

وعليه؛ فالاستعاذة بالرسول صلى الله عليه وسلم ليست محفوظةً من لفظ الحديث.[٣]

المروية الرابعة:

أخرجها أبو يعلى[٤] من طريق خالد بن نافع الأشعريّ[٥]، عن سعيد بن أبي بُردة[٦]،

---

(١) انظر: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، "لسان الميزان". تحقيق دائرة المعارف النظامية، (ط٣، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٦هـ)، ٥: ٣٧٤

(٢) ابن حجر، "التقريب"، ص٢٤٥،٣٩٣

(٣) ووقع – أيضًا – اختلافٌ بين الرواة في اسم صحابي الحديث، فقال محمد بن مخلد الحضرمي وعفان بن مسلم: ((الحارث بن حسَّان))، وهو الصَّواب؛ لموافقته لرواية سماك بن حربٍ السالفة، وقال زيد بن الحباب: ((الحارث بن زيد))، ووهم فيه، وأبهمه ابنُ عيينة قال: ((رجل من ربيعة))، قال ابن حجر: "هو: الحارث بن حسان".

ابن حجر، "التقريب"، ص٧٤٠

(٤) في مسنده الكبير، كما في "اتحاف الخيرة المهرة"، لأحمد بن أبي بكر البوصيري. تحقيق درا المشكاة للبحث العلمي، (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤٢٠هـ)، ٦: ٤٩ برقم ٥٣١٠

(٥) هو: الكوفيُّ، ضعيفُ الحديث، وتركه أبو داود.

الذهبي، "الميزان"، ٢: ٤٢٩

(٦) هو: ابن أبي بردة بن أبي موسى الأشعريُّ، الكوفيُّ، ثقةٌ، ثبت.

ابن حجر، "التقريب"، ص٢٣٣

عن أبي بُردة[١]، عن أبي موسى رضي الله عنه، قَالَ: **قَدِمَ رَكْبٌ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ، وَفِيهِمْ غُلاَمٌ شَابٌّ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم اسْتَأْذَنُوا عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَقَالُوا لِلغُلاَمِ: أَمْسِكْ لَنَا رَوَاحِلَنَا حَتَّى نَخْرُجَ، فَأَمْسَكَ لَهُمُ الغُلاَمُ رَوَاحِلَهُمْ، فَدَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَسَأَلُوهُ مَا أَرَادُوا، فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ خَرَجُوا، فَقَالَ الغُلاَمُ: أَمْسِكُوا رَاحِلَتِي، وَدَخَلَ الغُلاَمُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا دَخَلَ وَجَدَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم – وَهُوَ جَالِسٌ – يَسْتَاكُ، فَلَمَّا اسْتَقْبَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ مِنَ النَّارِ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ اللهَ قَدْ أَجَارَكَ مِنَ النَّارِ، فَأَعِنِّي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ))، ثُمَّ خَرَجَ الغُلاَمُ، فَرَكِبَ مَعَ أَصحَابِهِ، فَجَعَلُوا يَتَذَاكَرُونَ مَا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَمَا سَأَلُوهُ، ثُمَّ قَالُوا لِلغُلاَمِ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا يَسْتَاكُ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ مِنَ النَّارِ، فَلَمْ أَزَلْ أَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ اللهَ قَدْ أَجَارَكَ مِنَ النَّارِ، فَأَعِنِّي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ)).**

والشاهد: قوله: ((أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ مِنَ النَّارِ)).

وهو إسنادٌ ضعيفٌ؛ يرويه خالد بن نافع عن سعيد بن أبي بردة، ولا أعلم متابعًا له، وهو ضعيفٌ، وتركه أبو داود، كما تقدم في ترجمته.

وقد أعله به الحافظ البوصيري، قال: "هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعف خالد بن نافع".[٢]

علاوةً على نكارة متنه؛ إذ يبعد أن يستعيذ أحدٌ من الصحابة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم من النار؛ ذلك أنه مما لا يقدر عليه.

المروية الخامسة:

أخرجها ابنُ خزيمة[٣] – ومن طريقه ابن منده[١]، وأبو نُعيم[٢] – من طريق يحيى بن

(١) هو: أبو بردة بن أبي موسى الأشعريُّ، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، تابعيٌّ، ثقة.
ابن حجر، "التقريب"، ص٦٢١

(٢) "اتحاف الخيرة المهرة"، ٦: ٤٩

(٣) "كتاب الصحابة"، كما في "أُسد الغابة"، علي بن محمد ابن الأثير. تحقيق علي معوذ وعادل عبد الموجود، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ٢: ٤٧١

سلمة بن كُهَيل[٣]، عن أبيه[٤]، عن بُكَيرٍ الطائي[٥]، عن سعيد بن البَخْتَرِيّ[٦]، ((**أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلاَمًا لَهُ، فَجَعَلَ يتعوَّذُ بالله، فَمَرَّ بِهِ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: أعُوذُ بِرَسُولِ الله، فَتَرَكَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم:** ((**عَاذَ بالله فَلَمْ تَتْرُكْهُ، وعَاذَ بِي فَتَرَكْتَهُ؟ الله أَمْنَعُ لِعَائِذِهِ**))، **قَالَ: فَإِنِي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ لِوَجْهِ الله، قَالَ:** ((**فَلَوْ لم تَفعَلْ لَسَفَعَ[٧] وَجْهَكَ النَّارُ**)).

والشاهد: قوله: ((**أعُوذُ بِرَسُولِ الله**)).

وهو حديثٌ لا يصح موصولاً؛ يُروى عن سعيد بن البَخْتَرِيّ، وتقدم في ترجمته أن

=

(١) "معرفة الصحابة"، كما في "أُسد الغابة"، ابن الأثير، ٢: ٤٧١

(٢) "معرفة الصحابة"، ٣: ١٣٠٥ برقم ٣٢٧٧

(٣) هو: ابن سلمة بن كُهيل بن حُصين الحضرميُّ، أبو جعفر الكوفيُّ، متروك.
ابن حجر، "التقريب"، ص٥٩١

(٤) هو: سلمة بن كهيل بن حُصين الحضرميُّ، أبو يحيى الكوفيُّ، ثقة.
ابن حجر، "التقريب"، ص٢٤٨

(٥) هو: بُكَيرُ بن عبد الله – ويقال: بن أبي عبد الله – الطائيُّ، الكوفيُّ، الطويلُ، المعروف بالضخم، ترجمه غير واحد، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في ثقاته – جريًا على شرطه في توثيق كل من لم يُجرح بجرح –، وخلص الحافظ إلى مقبول، أي: حيث يتابع، وإلا فليّنُ الحديث.
البخاري، "التاريخ الكبير"، ٢: ١١٣؛ ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٢: ٤٠٤؛ ابن حبان، "الثقات"، ٦: ١٠٦؛ ابن حجر، "التقريب"، ص١٢٨

(٦) كذا ((سعيد بن البَخْتَري)) – بفتح الموحدة، وسكون المعجمة، بعدها مثناة –، ولم أقف على من ترجمه، سوى أنَّ ابن خزيمة ذكره في كتابه الصحابة، فيما حكاه ابن منده وأبو نُعيم، وتعقباه بأنه لا يصح.
ورجح الحافظ ابن حجر أنَّ تصحيفًا وقع في الاسم، تصحَّف عن سعيدٍ أبي البَخْتَرِيّ، وهو تابعيٌّ معروفٌ؛ ذلك أن بُكيرًا الطائي لم يرو عن أحدٍ من الصحابة.
وسعيدٌ أبو البَخْتَرِيّ، هو: سعيد بن فيروز الطائي، تابعيٌّ، ثقةٌ ثبتٌ، كثيرُ الإرسال.
أبو نعيم، "معرفة الصحابة"، ٣، ١٣٠٥؛ ابن الأثير، "أُسد الغابة"، ٢: ٤٧١؛ ابن حجر، "الإصابة"، ٣: ٩٩؛ ابن حجر، "التقريب"، ص٢٤٠

(٧) ((السَّفْعُ)): علامةُ تغير اللون إلى السَّواد بسبب لفح النار.
ابن الأثير، "النهاية"، ٢: ٩٤٤، مادة: سفع

الأشبه في اسمه أنه تصحف عن سعيدٍ أبي البَختَرِيّ، وهو تابعي.

وقد رواه عنه بُكَيرٌ الطائي، وهو مجهول الحال، وفي الإسناد يحيى بن سلمة بن كُهيل، وهو متروكٌ، كما تقدم في ترجمتيهما.

وعليه؛ فهو خبرٌ باطل.

قال الحافظ ابن حجر: "المتن مشهورٌ لأبي مسعودٍ الأنصاري"(١).

المروية السادسة:

أخرجها أبو بكر، أحمد بن إبراهيم الإسماعيليُّ(٢) – ومن طريقه أبو بكر الخطيب(٣) – عن أبي عبدالله، محمود بن محمد(٤)، حدثنا وهب بن بقيَّة(٥)، أخبرنا خالد(٦)، عن عمرو بن يحيى(٧)، عن زياد بن أبي زيادٍ(٨)، قال: ((**قَدِمَ عَلَى رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم رَكْبٌ**

(١) "الإصابة"، ٣: ٩٩

(٢) "معجم الصحابة"، كما في "المتفق والمفترق"، أحمد بن علي الخطيب. تحقيق د. محمد صادق الحامدي، (ط١، دمشق: دار القادري، ١٤١٧هـ)، ٢: ٩٧٥

(٣) "المتفق والمفترق"، ٢: ٩٧٥ برقم ٥٩٢

(٤) هو: محمود بن محمد بن منُّوَيْه، أبو عبد الله الواسطيُّ، ثقةٌ، وثَّقه الدارقطني.
الخطيب، "تاريخ بغداد"، ١٥: ١١٣؛ حمزة بن يوسف السهمي، "سؤالات الدارقطني". تحقيق موفق عبد القادر، (ط١، الرياض: دار المعارف، ١٤٠٤هـ)، ص٢٥٢

(٥) هو: أبو محمد الواسطيُّ، يقال له: وهبان، ثقة.
ابن حجر، "التقريب"، ص٥٨٤

(٦) هو: ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحَّانُ، الواسطيُّ، المزنيُّ، مولاهم، ثقةٌ، ثبت.
ابن حجر، "التقريب"، ص١٨٩

(٧) هو: ابن يحيى بن عُمَارة بن أبي حسن الأنصاريُّ، المازنيُّ، المدنيُّ، ثقة.
ابن حجر، "التقريب"، ص٤٢٨

(٨) لم أقف على من نسبه، ولم أقف على رواية له يرويها عن النبيّ صلى الله عليه وسلم سوى هذه الرواية.
واعتمد عليها الإسماعيليُّ، فذكره في الصحابة، ولم يجزم، قال: "لا أدري له صُحبة أم لا"، ونفى أبو بكر الخطيب صحبته، وقال: "هو الصواب".
وترجمه، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا، وغاير بينه وبين من وافقه في الاسم، وهم ستة رواة.
=

مِنَ اليَمَنِ، فَأَتَوه، فَسَأَلُوهُ عَنْ حَوَائِجِهِم، فَقَالَ رَجُلٌ مِنهُم: حَاجَتِي أَنِّي أَعُوذُ بالله وَرَسُولِهِ مِنَ النَّارِ، فَقَالَ: أَعَاذَكَ اللهُ ورَسُولُهُ مِنَ النَّار)).

والشاهد: قوله: ((**أَعُوذُ بالله وَرَسُولِهِ مِنَ النَّارِ**)).

رجال إسناد هذه الرواية ثقات، سوى زياد بن أبي زياد، لم يؤثر فيه جرحٌ ولا تعديل، كما تقدم في ترجمته، ولم تثبت له صحبة على الصَّواب.

وعليه؛ فهي روايةٌ مرسلة عن تابعيٍّ لا تعرف حاله.

المروية السابعة:

أخرجها عبد الرزاق[(١)] عن ابن عيينة[(٢)]، عن عمرٍو[(٣)]، عن الحسن[(٤)]، قال: **بَيْنَا رَجُلٌ يَضرِبُ غُلاَمًا لَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: أَعُوذُ بالله، إِذْ بَصَرَ بِرَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أَعُوذُ بِرَسُولِ الله، فَأَلقَى مَا في يَدِهِ، وخَلَّى عَنِ العَبْدِ، فَقَالَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ((أَمَا والله للهُ أَحَقُّ أَنْ يُعَاذَ مَنِ استَعَاذَ بِهِ مِنِّي))، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ الله، فَهُوَ لِوَجْهِ الله، قَالَ: ((والَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ لَوْ لم تَفعَلْ لَوَاقَعَ وَجْهَكَ سَفْعُ النَّارِ)).**

والشاهد: قوله: ((**أَعُوذُ بِرَسُولِ الله**)).

رجال إسناد هذه الرواية ثقات، غير أنها مرسلة من مراسيل الحسن البصريّ، يرويها عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، ولم يدركه.

=

انظر: الخطيب، "المتفق والمفترق"، ٢: ٩٧٥

(١) الصنعاني، "المصنف". تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)، ٩: ٤٤٥ برقم ١٧٩٥٧

(٢) تقدم أنه ثقةٌ حجةٌ، علاوة على أنه أثبت الناس في عمرو بن دينار.

المزي، "تهذيب الكمال"، ٢٢: ٨

(٣) هو: ابن دينار المكيُّ، أبو محمد الأثرم، الجُمَحِيُّ، مولاهم، ثقةٌ، ثبت.

ابن حجر، "التقريب"، ص٤٢١

(٤) هو: ابن أبي الحسن البصريُّ، واسم أبيه: يسار، الأنصاريُّ، مولاهم، تابعيٌّ، ثقةٌ، فقيهٌ، فاضلٌ، مشهورٌ، وكان يرسل كثيرًا، ويدلِّس.

ابن حجر، "التقريب"، ص١٦٠

ومراسيل الحسن ضعيفةٌ؛ ذلك أنَّه يأخذ عن كلِّ أحد.

قال محمد بن سيرين – فيما يرويه عنه عاصمٌ الأحول –: "ما حدَّثتني فلا تحدِّثني عن رجُلين من أهل البصرة: عن أبي العالية، والحسن؛ فإنهما كانا لا يباليان عمَّن أخذا حديثهما"(١).

وروى الميموني عن الإمام أحمد نحو هذا(٢).

لكن يشهد لها حديث أبي مسعودٍ الأنصاري السالف.

المروية الثامنة:

أخرجها محمد بن الحسن الشيبانيُّ(٣) عن محمد بن أبان بن صالح، والقاضي أبو يوسف(٤) عن أبي حنيفة، **كلاهما** – محمد بن أبان، وأبو حنيفة – عن حمّاد – هو: ابن أبي سليمان –، عن إبراهيم النخعيّ(٥): ((**أنَّ رسُولَ الله صلى الله عليه وسلم وأَصْحَابَهُ كَانُوا يَرُدُّونَ السَّلاَمَ عَلَىَ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيهِمْ في الصَّلاَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ ذَاتَ يَومٍ والنبيُّ صلى الله عليه وسلم في الصَّلاَةِ، فَسَلَّمَ عَلَيهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيهِ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ في نَفسِهِ، فَلَمَّا انصَرَفَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أَتَاهُ، فَقَالَ: أَعُوذُ بالله ورَسُولِهِ مِنْ سَخَطِهِ، قَالَ:** ((**مَاهَذَا؟**)) **قَالَ: كُنتَ تَرُدُّ عَلَىَ مَنْ سَلَّمَ عَلَيكَ وأَنتَ في الصَّلاَةِ، وسَلَّمتُ عَلَيكَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ! قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم:** ((**إنَّ في الصَّلاَةِ**

(١) علي بن عمر الدارقطني، "السنن". تحقيق عبد الله هاشم يماني، (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٦هـ)، ١: ١٧١ برقم ٤٥

(٢) انظر: عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب، "شرح علل الترمذي". تحقيق د. نور الدين عتر، (ط١، بيروت: دار الملاح، ١٣٩٨هـ)، ١: ٢٩٠

(٣) "الحجة على أهل المدينة". تحقيق وعناية مهدي حسن الكيلاني، (ط٣، دمشق: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ)، ١: ١٤٧

(٤) يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، "الآثار". عناية أبو الوفاء، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٩هـ)، ص٢٦ برقم ١٢٤

(٥) هو: ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعيُّ أبو عمران الكوفي، الفقيه، ثقةٌ، إلا أنه يُرسل كثيرًا. ابن حجر، "التقريب"، ص٩٥

لَشُغلاً))، **فَتَرَكَ الرَّدَّ مِنْ ذَلِكَ اليَومِ**)).

لفظُ محمد بن أبان، ونحوه لفظ أبي حنيفة.

وأخرجها القاضي أبو يوسف[١] عن أبي حنيفة، عن حمَّادٍ، عن إبراهيم: ((**أنَّ ابنَ مَسعُودٍ رضي الله عنه لمَّا قَدِمَ مَنِ أَرضِ الحَبَشَةِ سَلَّمَ عَلَىَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم وهُو يُصَلِّي فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيهِ...**))، فذكر نحوه، غير أنه قال: ((**أَعُوذُ باللهِ مِنْ سَخَطِهِ**)) ، بدل: ((**أَعُوذُ باللهِ ورَسُولِهِ مِنْ سَخَطِهِ**)).

وأخرجها البخاريُّ[٢] من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة – هو: ابن يزيد – ، عن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه، قال: **كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي الصَّلاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَجَعْنَا، سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ:** ((**إِنَّ فِي الصَّلاةِ لَشُغْلًا**)).

والشاهد: قوله: ((**أَعُوذُ باللهِ ورَسُولِهِ مِنْ سَخَطِهِ**)).

وهو خبرٌ مرسلٌ، أرسله إبراهيم النخعيُّ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم، ولم يدركه، حدَّث به عنه حماد بن أبي سليمان، واختُلِفَ عنه في لفظة الاستعاذة:

- فرواه عنه محمد بن أبان وأبو حنيفة بلفظ: ((**أَعُوذُ باللهِ ورَسُولِهِ مِنْ سَخَطِهِ**)).

ومحمدٌ، هو: ابن أبان بن صالح الجعفيُّ، ضعيفٌ[٣].

وأبو حنيفة، هو: الإمام العلم الفقيه المشهور، النعمان بن ثابت الكوفيُّ، وهو على جلالته قد تُكلِّم في حفظه للحديث والأثر[٤].

- ورواه أبو حنيفة عنه – مرَّة – بلفظ: ((**أَعُوذُ باللهِ مِنْ سَخَطِهِ**))، ليس فيه لفظة ((**ورسُوله**)).
- ورواه الأعمشُ عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعودٍ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم موصولاً، ولم يذكر في حديثه لفظة الاستعاذة.

---

(١) "الآثار"، ص٢٥ برقم ١٢٢

(٢) "الصحيح"، كتاب العمل في الصلاة، بابٌ: لا يردُّ السلام في الصلاة ١: ٤٠٧ برقم ١١٥٨

(٣) البخاري، "التاريخ الكبير"، ١: ٣٤؛ ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٧: ١٩٩

(٤) ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٨: ٤٥٠ ؛ ابن حجر، "التقريب"، ص٥٦٣

احتجَّ بروايته البخاريُّ في ((الصحيح))، كما تقدم.

وهو المحفوظ؛ ذلك أنَّ الأعمش ثقةٌ حافظٌ[١].

ويشبه أن يكون حمادُ بن أبي سليمان وهم في ذكر هذه اللفظة؛ فإنه صدوقٌ، له أوهامٌ[٢].

قال ابن عدي: "حمَّادٌ كثير الرواية – خاصَّة عن إبراهيم، المسند والمقطوع –،... إلى أن قال: ويقع في أحاديثه أفرادٌ وغرائبُ"[٣].

علاوة على أنه اضطرب في هذا الحديث، تارة يرويه بلفظ الاستعاذة بالله ورسوله، وتارة بلفظ الاستعاذة بالله فحسب.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي، وذكر حماد بن أبي سليمان، فقال: "هو صدوقٌ، ولا يحتج بحديثه، وهو مستقيمٌ في الفقه، فإذا جاء الآثار[٤] شوَّش"[٥].

علاوة على نكارة لفظة الاستعاذة في حديثه؛ إذ يبعد أن يستعيذ أحدٌ من الصحابة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم من سخط الله؛ ذلك أنه مما لا يقدر عليه.

(١) ابن حجر، "التقريب"، ص٢٥٤

(٢) ابن حجر، "التقريب"، ص١٧٨

(٣) عبد الله بن عدي الجرجاني، "الكامل في الضعفاء". تحقيق يحيى مختار عزاوي، (ط٣، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ)، ٢: ٢٣٨

(٤) كذا في مطبوع "الجرح والتعديل": ((جاء الآثار))، وكأنَّ فيها سقطًا، صوابها: ((جاءت الآثار)).

(٥) ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٣: ١٤٨

المبحث الثاني: ما ورد في الاستعاذة بآدمي غير النبي صلى الله عليه وسلم

المروية الأولى:

أخرجها مسلم[(١)] من طريق مَعقِلٍ – هو: ابن عُبَيد الله الجزريُّ –، عن أبي الزُّبير – هو: المكّي –، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: ((**أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:** ((**وَاللهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا**))، **فَقُطِعَتْ**))[(٢)].

والشاهد منها: قوله: ((**فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ**)).

المروية الثانية:

أخرجها الخرائطيُّ[(٣)] عن أبي يوسف القُلوسيِّ، وابنُ السُّنِّيِّ[(٤)] من طريق إبراهيم الحُلوانيِّ، **كلاهما** – أبو يوسف، وإبراهيمُ – عن إبراهيم بن المنذر[(١)]، عن عبد العزيز بن

---

(١) "الصحيح" كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره ٣: ١٣١١ برقم ١١ – ١٦٨٩

(٢) تحسن الإشارة إلى أنه وقع بين الرواة عن أبي الزبير خارج "صحيح مسلم" اختلافٌ في تعيين المستعاذ به، فرواه ابنُ لهيعة وجعله أسامةَ بنَ زيد، عند أحمد في المسند ٢٣: ٣٤٦ برقم ١٥١٤٩، ورواه ابنُ أبي الزناد وجعله ربيبَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم، عند أحمد – أيضًا – ٢٣: ٤٠٢ برقم ١٥٢٤٧، وعلَّقه أبو داود عن أبي الزبير، في سننه (في الحدود، بابٌ: في الحد يُشفع فيه)، ولم يذكر الراوي عنه، وجعله زينب بنت النبيِّ صلى الله عليه وسلم.
واجتهد العراقيُّ في "طرح التثريب"، عناية جمعية النشر والتأليف الأزهرية، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٨هـ)، ٨: ٣٣؛ وابن حجر في "فتح الباري"، عناية محب الدين الخطيب ومحمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١٢: ٩٤ في التوفيق بين هذه الروايات، والذي يظهر لي أنَّ الصحيح منها رواية مسلم، وما سواها فوهمٌ من الرواة.
واقتصرت على هذه الإشارة دون التوسع في حكاية هذا الاختلاف؛ لأنَّ الحديث عند مسلم في الصحيح، وشرطي في أحاديث الصحيحين أو أحدهما هو الاكتفاء بعزوها إليهما فحسب.

(٣) محمد بن جعفر، "هواتف الجنان". تحقيق د. إبراهيم صالح، (ط١، دمشق: دار البشائر، ١٤٢١هـ)، ص٤٤ برقم ١١

(٤) أحمد بن محمد، "عمل اليوم والليلة". تحقيق بشير عيون، (ط١، دمشق: مكتبة دار البيان، =

عمران[٢]، عن ابن أبي حَبِيبة[٣]، عن داود بن الحصين[٤]، عن عكرمة[٥]، عن ابن عباسٍ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، قال: ((**إِذَا كُنتَ بِوَادٍ تَخَافُ فِيهَا السِّبَاعِ فَقُلْ: أَعُوذُ بِدَانْيَالَ**[٦]**، وَبِالجُبِّ مِنْ شَرِّ الأَسَدِ**)).

وأخرجها الخرائطيُّ[٧] عن أبي يوسف القُلوسيِّ به بلفظ: ((**أَعُوذُ بِرَبِّ دَانيَال والجُبِّ مِنْ شَرِّ الأَسَدِ**)).

والشاهد: لفظة: ((**فَقُلْ: أَعُوذُ بِدَانْيَالَ، وَبِالجُبِّ مِنْ شَرِّ الأَسَدِ**)).

وهو خبرٌ باطلٌ، لم يصح عن عليٍّ رضي الله عنه؛ يرويه داود بن الحصين، عن عكرمة، وهو ضعيفٌ في عكرمة، ولم أقف على من تابعه عليه، وقد رواه عنه ابنُ أبي حبيبة، وهو ضعيفٌ، حدَّث به عن ابن أبي حبيبة عبدُ العزيز بن عمران، وهو متروك الحديث.

علاوة على ما وقع في متنه من الاضطراب، فتارة يُروى بلفظ الاستعاذة بدانيال والجُبِّ، وتارة بلفظ الاستعاذة بربِّ دانيال والجُبِّ.

=

١٤٠٧هـ)، ص١٦٩ برقم ٣٤٧

(١) هو: الأسديُّ، الحِزَاميُّ، صدوق. ابن حجر، "التقريب"، ص٩٤

(٢) هو: الزُّهريُّ المدنيُّ، الأعرجُ، يُعرف بابن أبي ثابت، متروكٌ، احترقت كتبه، فحدَّث من حفظه؛ فاشتد غلطه.

ابن حجر، "التقريب"، ص٣٥٨

(٣) هو: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاريُّ، أبو إسماعيل المدنيُّ، ضعيف.

ابن حجر، "التقريب"، ص٨٧

(٤) هو: الأمويُّ، مولاهم، أبو سليمان المدنيُّ، ثقةٌ، إلا في عكرمة. ابن حجر، "التقريب"، ص١٩٨

(٥) هو: أبو عبد الله مولى بن عباس، ثقةٌ، ثبت. ابن حجر، "التقريب"، ص٣٩٧

(٦) يُروى أنه نبيٌّ من أنبياء بني إسرائيل.

إسماعيل بن عمر ابن كثير، "قصص الأنبياء". تحقيق عبد المجيد طهمة حلبي، (ط٨، بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٢هـ)، ص٥٦٧

(٧) محمد بن جعفر، "مكارم الأخلاق". تحقيق د. سعاد سليمان الخندقاوي، (ط١، القاهرة: مطبعة المدني، ١٤١١هـ)، ص٢٣٠ برقم ١٠٧٩

ويشبه أن يكون اضطرابًا من عبد العزيز بن عمران؛ ذلك أن كتبه احترقت، فحدَّث من حفظه؛ فاشتد غلطه، كما تقدم في ترجمته.

ولربما انقدح في الذهن أنَّ إقحامًا وقع في لفظه الثاني في الأصل الخطي لمكارم الأخلاق، فأصبح ((**أعوذ برب دانيال..**)) بدل: ((**أعوذ بدانيال..**))؛ ذلك أنَّ الخرائطيَّ ساق الخبر على اللفظين عن شيخ واحدٍ بالإسناد نفسه، لكن في هذا بُعد؛ لأمرين:

الأول: أنَّ أبا طاهر السِّلفي في "المنتقى من مكارم الأخلاق" ساق الخبر بلفظ: ((**أعوذ برب دانيال..**))[(١)].

والثاني: أنَّ المتَّقي الهندي في "كنز العمال" عزا الخبر للخرائطي في "مكارم الأخلاق" بهذا اللفظ[(٢)].

(١) انظر: أحمد بن محمد السِّلفي، "المنتقى من مكارم الأخلاق". تحقيق محمد مطيع وغزة بدير، (ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٦هـ)، ص٢٣٩

(٢) انظر: علي المتقي بن حسام الدين الهندي، "كنز العمال". عناية بكري حياني وصفوة السقا، (ط٥، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ)، حديث رقم ٤٩٩٧

الفصل الثاني: أحكام مرويات الاستعاذة بالنبي صلى الله عليه وسلم وبغيره من الآدميين العقدية والفقهية

المبحث الأول: أحكام ما ورد في الاستعاذة بالنبي صلى الله عليه وسلم

ورد في الاستعاذة بالنبيّ صلى الله عليه وسلم مروياتٌ ثمانٍ، منها ما هو موصول، ومنها ما هو مرسل، كما تقدم.

وتقدم في دراسة أسانيدها أنَّ لفظة الاستعاذة بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ليست محفوظة، سوى حديث أبي مسعود في قصته مع غلامه.

وهو محمولٌ على الاستعاذة به صلى الله عليه وسلم في حياته، وهو حاضرٌ يسمع، كما هو ظاهر لفظه من رواية أبي معاوية، عن الأعمش: ((**فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: ((اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ))، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم..**)).

وكما هو ظاهرٌ – أيضًا – من لفظ حديث سعيد بن البختري: ((**أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلاَمًا لَهُ، فَجَعَلَ يتعوَّذُ بالله، فَمَرَّ بِهِ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ الله..**))، ومن لفظ مرسل الحسن البصري: ((**بَيْنَا رَجُلٌ يَضرِبُ غُلاَمًا لَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: أَعُوذُ بالله، إِذْ بَصَرَ بِرَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أَعُوذُ بِرَسُولِ الله..**)).

وقد استعاذ هذا الغلامُ بالنبيّ صلى الله عليه وسلم في أمر يقدر عليه، وهو تخليصه من سوط مولاه.

وهذا النوع من الاستعاذة جائزٌ بلا خلافٍ بين أهل العلم؛ لقوله سبحانه ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾[(١)].

قال الثعلبي: "المعنى: وإن أحدٌ من المشركين الذين أمرتك بقتالهم استعاذ بك واستأمنك بعد انسلاخ الأشهر الحُرُم؛ ليسمع كلام الله فأعذه وأمّنه حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللهِ؛ فتقيم عليه حجَّة الله، وتبيّن له دين الله عز وجل"[(١)].

(١) سورة التوبة، آية ٦

ووجه الدلالة منها: أنَّ الله أباح لمن يريد سماع كلام الله من المشركين الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم من القتل.

وأما الاستعاذة به فيما لا يقدر عليه إلا الله، كأن يستعيذ به – مثلاً – من النار، أو من لعنة الله، أو نحو ذلك فهي شرك أكبر، ينافي أصل التوحيد بالإجماع؛ لأن المستعيذ جعل النبيَّ صلى الله عليه وسلم شريكًا لله في العبادة؛ ذلك أنَّ الاستعاذة بالله فيما لا يقدر عليه إلا الله عبادة من العبادات؛ كما في قوله سبحانه ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾[٢].

أما ما ورد في ألفاظ بعض الأحاديث السالفة الدالة على الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم في حياته فيما لا يقدر عليه إلا الله، كالاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة من لعنة الله، ولفظه: ((**أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ أَنْ يَلعَنَنِي اليَومَ**))، والاستعاذة به صلى الله عليه وسلم في حديث أبي موسى الأشعري وأثر زياد بن أبي زياد من النار، ولفظهما: ((**أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ مِنَ النَّارِ**))، والاستعاذة به صلى الله عليه وسلم في مرسل إبراهيم النخعي من سخط الله، ولفظه: ((**أَعُوذُ بالله ورَسُولِهِ مِنْ سَخَطِهِ**))، والاستعاذة به صلى الله عليه وسلم في حديث الحارث بن حسان من أن يكون المستعيذ كوافد عاد، ولفظه: ((**أَعُوذُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ عَادٍ**)).

فهذه مروياتٌ معلولةٌ، لا تصحُّ لفظة الاستعاذة فيها بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم، كما تقدم، وهي دائرة بين أمرين:

إما أنها رويت بأسانيد ضعيفة، لا عبرة بها، أو أنَّ لفظة الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم ليست محفوظة من متن الحديث أصلاً، كما تقدَّم في دراسة أسانيدها.

=

(١) أحمد بن محمد الثعلبي، "الكشف والبيان". تحقيق أبي محمد ابن عاشور، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ)، ٥: ١٣

(٢) سورة فصلت، آية ٣٦

المبحث الثاني: أحكام ما ورد في الاستعاذة بآدمي غير النبي صلى الله عليه وسلم:

ورد في الاستعاذة بجنس الآدمي غير النبيّ صلى الله عليه وسلم مرويتان:

الأولى: حديث جابر رضي الله عنه في قصة المخزومية التي استعاذت بأم سلمة رضي الله عنها.

والمراد بالاستعاذة فيه: استجارةُ المخزومية بأمِّ سلمة؛ لتشفع لها عند النبيّ صلى الله عليه وسلم إلا تُقطع يدها.

وهذه استعاذة جائزة؛ كونها استعاذةً بمخلوقٍ حيٍّ حاضرٍ، في أمرٍ قادرٍ عليه.

والثانية: أثرُ عليٍّ رضي الله عنه: ((**إِذَا كُنتَ بِوَادٍ تَخَافُ فِيهَا السِّبَاعِ فَقُلْ: أَعُوذُ بِدَانْيَالَ، وَبِالجُبِّ مِنْ شَرِّ الأَسَدِ**)).

وتقدم أنه خبرٌ باطلٌ، لا يصحُّ عن عليٍّ رضي الله عنه، علاوةً على ما وقع في متنه من الاضطراب.

قال إسماعيل حقي[(١)] مبيّنًا وجه الاستعاذة بدانيال: "وجه ذلك أنَّ دانيال لما ابتُلي بالسِّباع جعل الله الاستعاذة به في ذلك تمنع شرَّ الذي لا يُستطاع".

ويشير بذلك إلى ما رواه البيهقي ((أنَّ دانيال طُرِحَ في جُبٍّ، وطُرِحت عليه السِّباع، فجعلن يلحسنه، ويتبصبصن إليه، فأتاه رسولٌ، فقال: يا دانيال، فقال: من أنت؟ قال: أنا رسول ربك إليك، أرسلني إليك بطعام، فقال: الحمد الذي لا ينسى مَنْ ذَكَرَهُ))[(٢)].

وهو خبرٌ لا يصح، وعلى تقدير صحته، فلا يصحُّ أن يكون مستندًا لإباحة الاستعاذة بالغائب، ولو كان نبيًّا، كما سيأتي.

وللاستعاذة بالآدميِّ صورٌ عديدةٌ، يمكن حصرها بالآتي:

---

(١) إسماعيل حقي الاستنابولي، "تفسير روح البيان". عناية دار إحياء التراث العربي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٨هـ)، ٤: ١٩٢

(٢) أحمد بن الحسين البيهقي، "شعب الإيمان". تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ)، ٢: ٤٨١

الصورة الأولى: الاستعاذة بالآدميِّ الحيِّ الحاضرِ فيما يقدر عليه، وهذه جائزةٌ، بلا خلافٍ، كما تقدم؛ لعموم قوله سبحانه ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾[(١)].

ووجه الدلالة منها: أنَّ الله أباح لمن يريد سماع كلام الله من المشركين الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم من القتل، وهو قادر على إعاذته، فكذلك الاستعاذة بغيره من الآدميين الحاضرين فيما يقدرون عليه.

ولحديث جابر رضي الله عنه السالف في قصة المخزومية التي استعاذت بأمِّ سلمة رضي الله عنها، ولم ينكر عليها النبيُّ صلى الله عليه وسلم[(٢)].

ولا يشكل على هذه الصورة ما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية عن الأئمة الأربعة وغيرهم من أنَّ الاستعاذة بالمخلوق لا تجوز، ونص عبارته: ((لا تجوز الاستعاذة بالمخلوق عند أحدٍ من الأئمة))[(٣)].

ذلك أنَّ مرادهم رحمهم الله أنها لا تجوز فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو غيرها من الصور المحرمة.

قال الشيخ ابن عثيمين: " وأما قول شيخ الإسلام ابن تيمية ((لا تجوز الاستعاذة بالمخلوق عند أحدٍ من الأئمة)) فليس على إطلاقه، بل مرادهم مما لا يقدر عليه إلا الله؛ لأنه لا يعصمك من الشرِّ الذي لا يقدر عليه إلا الله سوى الله...، أما الاستعاذة بالمخلوق فيما يقدر فهي جائزة...، وهو مقتضى الحديث الوارد في صحيح مسلم، لما ذكر النبيُّ صلى الله عليه وسلم الفتن، قال: ((**فَمَنْ وَجَدَ مَلجَأً فَلْيَعُذ بِهِ**))، وكذلك قصة المرأة التي عاذت بأم سلمة، والغلام الذي عاذ بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم، وكذلك قصة الذين يستعيذون

(١) تقدم عزوها.

(٢) تقدم عزوه.

(٣) أحمد بن عبد الحليم الحراني، "الاستغاثة". تحقيق عبد الله بن دجين السهلي، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٧هـ)، ص٤٤٩

بالحرم والكعبة، وما أشبه ذلك، وهذا هو مقتضى النظر؛ فإذا اعترضني قطَّاع طريق، فعُذت بإنسانٍ يستطيع أن يُخلِّصني منهم فلا شيء فيه" ا هـ[١].

واشترط أهل العلم لجواز هذه الصورة إلا يعتمد المستعيذ على هذا المخلوق في دفع المكروه، وإنما يعتمد على الله وحده؛ لعموم قوله سبحانه ﴿ **وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ** ﴾[٢]، ويعتقد أنَّ هذا المخلوق سبب يدفع الله به عنه المكروه.

فإن اعتمد قلبه على هذا المخلوق في دفع المكروه وقع في الشرك الأصغر المنافي لكمال التوحيد.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: "التوكُّل على الأسباب الظاهرة العادية، كمن يتوكَّل على أميرٍ، أو سلطانٍ، فيما جعله الله بيده من الرزق، أو دفع الأذى، ونحو ذلك شرك خفي"[٣].

واشترط أهل العلم – أيضًا – إذا أراد المستعيذ الجمع في اللفظ بين الاستعاذة بالله والاستعاذة بهذا المخلوق أن يأتي بحرف ((ثم)) الذي يقتضي الترتيب، بأن يقول: ((**أَعُوذُ باللهِ، ثُمَّ بِكَ**)) – مثلاً –.

فإن جمع بين الاستعاذتين بواو العطف الذي يقتضي التسوية، بأن قال: ((أعوذ بالله ومنك)) فقد وقع في الشرك الأصغر المنافي لكمال التوحيد؛ لأنه سوَّى هذا المخلوق بالخالق في الاستعاذة.

يدل لذلك: ما أخرجه النسائيُّ[٤] من حديث قُتَيْلَةَ: ((**أَنَّ يَهُودِيًّا أَتى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ، وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ»، وَيَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ شِئْتَ**)).

---

(١) محمد بن صالح العثيمين، "القول المفيد بشرح كتاب التوحيد، عناية ونشر دار ابن الجوزي، (ط١، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٧هـ)، ١: ٢٥٥

(٢) تقدم عزوها.

(٣) آل الشيخ، "تيسير العزيز الحميد"، ص٥١١؛ وانظر – أيضًا –: ابن عثيمين، "القول المفيد"، ١: ٢٥٦

(٤) "المجتبى"، كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بالكعبة ٧: ٦ برقم ٣٧٧٣

قال الشيخ سليمان بن عبد الله في شرحه على حديث قُتيلة: "هذا نصٌّ في أنَّ هذا اللفظ من الشرك؛ لأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أقر اليهوديَّ على تسمية هذا اللفظ تنديدًا، أو شركًا، ونهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن ذلك، وأرشد إلى استعمال اللفظ البعيد عن الشرك، وهو قول: ((ما شاء الله، ثم شئت))، وإن كان الأولى قول: ((ما شاء الله وحده))، كما يدل عليه حديث ابن عباس وغيره"(١).

قلت: حديث ابن عباسٍ الذي أشار إليه، أخرجه النسائيُّ(٢)، ولفظه: ((**أَنَّ رَجُلاً أَتَى النبيَّ صلى الله عليه وسلم، فَكَلَّمَهُ في بَعضِ الأَمرِ، فَقَالَ: مَا شَاءَ الله، وَشِئتَ، فَقَالَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم: أَجَعَلتَني لله عَدْلاً! قُل: مَا شَاءَ الله وَحدَهُ**)).

فإذا ثبت أنَّ تسوية المخلوق بالخالق في باب المشيئة نوعٌ من الشرك، فكذلك يُقال في تسوية المخلوق بالخالق في باب الاستعاذة، وغيرها.

فقد أخرج ابنُ أبي الدنيا(٣) عن إبراهيم النخعيّ ((**أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَعُوذُ بِاللهِ وَبِكَ، ويُرَخِّصُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ باللهِ، ثُمَّ بِكَ، وَيَكرَهُ أَنْ يَقُولَ: لَوْلاَ اللهُ، وَفُلاَنٌ، وَيُرَخِّصُ أَنْ يَقُولَ: لَوْلاَ اللهُ، ثُمَّ فُلاَنٌ**)).

وقد ترجم البخاريُّ في صحيحه على حديث أبي هريرة رضي الله عنه: ((**إِنَّ ثَلاَثَةً في بَني إِسْرَائِيلَ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ مَلَكًا، فَأَتى الأَبْرَصَ، فَقَالَ: تَقَطَّعَتْ بي الحِبَالُ، فَلاَ بَلاَغَ لي إِلا بِاللهِ، ثُمَّ بِكَ**)) (**بابٌ: لا يقول ما شاء الله وشئت، وهل يقول: أنا بالله، ثم بك**)(٤).

---

(١) آل الشيخ، "تيسير العزيز الحميد"، ص٦١٧

(٢) أحمد بن شعيب، "السنن الكبرى". تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، كتاب عمل اليوم والليلة، باب النهي أن يقال ما شاء الله وشاء فلان ٦: ٢٤٥ برقم ١٠٨٢٥

(٣) عبد الله بن محمد، "الصمت وآداب اللسان". تحقيق أبي إسحاق الحويني، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٠ هـ)، ص١٩٣ برقم ٣٤٤

(٤) "الصحيح"، ٦ : ٢٤٥١

قال المهلَّب بن أبي صفرة: "إنما أراد البخاريُّ أنَّ قوله ((ما شاء الله، ثم شئت)) جائزٌ؛ مستدلاً بقوله: ((أنا بالله، ثم بك))، وقد جاء هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما جاز بدخول ((ثم))؛ لأن مشيئة الله سابقة على مشيئة خلقه" ا هـ(١).

الصورة الثانية: الاستعاذة بالآدميّ الحيِّ الحاضرِ فيما يقدر عليه جنس المخلوق عادة، غير أنَّ هذا الآدميَّ بعينه عاجزٌ عن إعاذته.

فهذه الصورة تحرم، إن كان المستعيذ عالمًا بعجزه عن الإعاذة.

أما إن جهل عجزه، أو غلب على ظنِّه أنه قادرٌ على إعاذته فلا إثم على المستعيذ؛ لوجود الشبهة، وهي قدرة جنس المخلوق عادةً على الإعاذة في ذلك.

الصورة الثالثة: الاستعاذة بالآدميّ الحيِّ الغائب فيما يقدر عليه.

والأصل في هذه الصورة أنها شركٌ أكبر بالإجماع؛ ذلك أنَّ المستعاذ به ليس حاضرًا، وشرطُ الجواز عند أهل العلم أن يكون حاضرًا يسمع.

غير أنَّ بعض أهل العلم استثنوا من الحكم الاستعاذة بالحي القادر الغائب إذا كانت بحضرة آدميٍّ يُبلغه إياها(٢).

وكذا إن كانت بوسائل حسيَّة، أو وسائل اتصالٍ، أو آلات حادثة، من شأنها أن تُبلغه هذه الاستعاذة قطعًا، كوسائل التواصل بين الناس الحديثة اليوم – مثلاً –، أو نحو ذلك.

فذهبوا إلى أنها ليست داخلةً في مسمى الشرك؛ معللين بأنَّ المستعاذ به وإن كان غائبًا عن نظر المستعيذ وقت الاستعاذة إلا أنه يُعَدُّ في حكم الحاضر الذي يسمع النداء؛ لتوفر من يُبلغه هذه الاستعاذة.

وحملوا قصة المستغيثة بالمعتصم في قولها (وامعتصماه) – إن صحَّت – على هذا المعنى.

---

(١) انظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ١١ : ٥٤٠

(٢) انظر: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، "شرح ثلاثة الأصول". منشور في شبكة الانترنت، ص٤٣

قالوا: إنَّ المرأة كانت تعلم أنَّ حاضرًا سيُبلغه استغاثتها، وقد بلغته هذه الاستغاثة فعلاً، وأغاثها، وفتح الله على يديه، كما هو مدون في كتب التاريخ.(١).

على أنَّ آخرين من أهل العلم تأولوا عبارتها على التوجع والندبة.

فقد سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عن عبارتها، قال: "هذا – إن صحَّ – توجعٌ ونُدبةٌ؛ لخلوِّ الزمان من إمامٍ ينصر الحق، مثل المعتصم، وليس استغاثةً، ولو صحَّ كلامُها(٢)، لا يُحتَجُّ بها، ولا بكلامها، لكن لو صحَّ يكون من باب التوجُّع"(٣).

الصورة الرابعة: الاستعاذة بالآدميِّ الحيِّ فيما لا يقدر عليه إلا الله، كأن يستعيذ به – مثلاً – من الشيطان الرجيم.

والصورة الخامسة: الاستعاذة بالآدميِّ الميت فيما لا يقدر عليه إلا الله، كأن يستعيذ به – مثلاً – من النار.

وهاتان الصورتان من صور الشرك الأكبر، المنافي لأصل التوحيد بالإجماع؛ لأن المستعيذ جعل هذا المخلوق شريكًا لله في هذه العبادة؛ ذلك أنَّ الاستعاذة بالله فيما لا يقدر عليه إلا الله عبادة من العبادات؛ كما في قوله سبحانه ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾(٤).

أما ما ورد في ألفاظ بعض الأحاديث السالفة الدالة على الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم في حياته فيما لا يقدر عليه إلا الله فتقدم أنها مروياتٌ معلولةٌ، لا تصحُّ لفظة الاستعاذة فيها بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم.(٥)

---

(١) انظر: علي بن محمد ابن الأثير، "الكامل في التاريخ". تحقيق د. محمد يوسف الدقاق، (ط٤، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٦ : ٤٠

(٢) مراده: لو صحَّ أنها تستغيث بالمعتصم.

(٣) الشيخ عبد العزيز بن عبد الله، "شرح كتاب التوحيد". شرح صوتي من تسجيلات البردين، (الإصدار الأول، الرياض: تسجيلات البردين، ١٤١١هـ)، الشريط الرابع، الوجه الأول.

(٤) تقدم عزوها.

(٥) انظر للمسألة: الشيخ عبد الله محمد بن حميد، "شرح كتاب التوحيد". عناية خالد الرشيد العمرو، (ط١، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤٣٨هـ)، ص٢١٨؛ ابن عثيمين، "القول المفيد"، ١ : ٢٥٥

الصورة السادسة: الاستعاذة بالآدميِّ الميت فيما كان قادرًا عليه في حياته، كأن يستعيذ بأميرٍ ميِّتٍ – مثلاً – من اعتداء معتدٍ عليه.

وهذه – أيضًا – صورةٌ من صور الشرك الأكبر، المنافي لأصل التوحيد بالإجماع؛ ذلك أن المستعيذ لجأ إلى مخلوقٍ ميت، لا يسمع نداءه، وليس قادرًا على إعاذته، فهو بهذا نظير من استعاذ بهذا الميت فيما لا يقدر عليه إلا الله، والله أعلم.

خاتمة البحث

أحمد الله في علاه أن وفقني لإتمام هذا البحث، وأسأله سبحانه حسن القصد والنية، وأن ينفع به من يشاء من عباده، إنه سبحانه ولي ذلك، والقادر عليه.

ويمكن لي في هذه الخاتمة أن ألخص أبرز ما توصلت إليه في ثنايا البحث بالنقاط الآتية، فأقول مستعينًا بالله:

ظهر لي أنَّ البحث لم يسبق أن بُحِثَ بجمع مروياته، ودراستها، واستظهار جوانبها الفقهية على غرار ما سرت عليه.

البحث منحصرٌ في مرويات الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم، وبغيره من الآدميين فحسب.

البحث منحصرٌ – أيضًا – في المرويات المسندة إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم، أو إلى أحدٍ من الصحابة، دون ما قد يروى من آثار عن التابعين، أو من دونهم، ودون ما يُحكى من قصص بلا إسناد.

الاستعاذة في اللغة تطلق على معانٍ عدة، منها: الاستجارة، والستر والملازمة.

الاستعاذة في الاصطلاح الشرعي تطلق على الاستجارة والتحيز إلى الشيء على معنى الامتناع به من المكروه.

ورد في الاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم مرويات ثمان، لم يصح منها إلا حديث أبي مسعودٍ رضي الله عنه عند مسلم.

ورد في الاستعاذة بغيره من الآدميين مرويتان، صحَّ منهما حديث جابر رضي الله عنه في استعاذة المخزومية بأم سلمة رضي الله عنها.

المراد بالاستعاذة بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم، أو بغيره من الآدميين هي الاستعاذة به فيما يقدر عليه وهو حاضر يسمع.

الاستعاذة بالأموات، أو الغائبين شرك أكبر، ينافي أصل التوحيد.

جواز الاستعاذة بالحي القادر الغائب إذا كانت بحضرة آدميٍّ يُبلغه إياها، أو كانت بوسائل حسيَّة، أو وسائل اتصالٍ، أو آلات حادثة، من شأنها أن تُبلغه هذه الاستعاذة قطعًا، كوسائل التواصل بين الناس الحديثة اليوم – مثلاً –، أو نحو ذلك.

اعتماد القلب على المستعاذ به في دفع المكروه شرك أصغر، ينافي كمال التوحيد؛ ذلك أن العبد مأمور ببذل السبب مع الاعتماد على الله.

للاستعاذة بالآدمي نبيًّا كان أو غيره صور عديدة، منها ما هو مباح، ومنها ما هو شرك أكبر.

الجمع بين الاستعاذة بالمخلوق والاستعاذة بالخالق بواو العطف شرك أصغر، ينافي كمال التوحيد؛ ذلك أنه يقتضي تسوية المخلوق بالخالق.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

آل باز، عبد العزيز بن عبد الله. "شرح كتاب التوحيد". شرح صوتي من تسجيلات البردين، (الإصدار الأول، الرياض: تسجيلات البردين، ١٤١١هـ).

آل حميد، عبد الله محمد. "شرح كتاب التوحيد". عناية خالد الرشيد العمرو، (ط١، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤٣٨هـ).

آل الشيخ، سليمان بن عبد الله. "تيسير العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد". تحقيق عبد الله حجاج، (ط١، مصر، مركز التراث الإسلامي، ١٤١٦ هـ).

آل الشيخ، صالح بن عبد العزيز. "شرح ثلاثة الأصول". منشور في شبكة الانترنت.

الأزهري، محمد بن أحمد. "تهذيب اللغة". تحقيق محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي،٢٠٠١م).

الاستنابولي، إسماعيل حقي بن مصطفى. "تفسير روح البيان". عناية دار إحياء التراث العربي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٨هـ).

الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، أبو نعيم. "معرفة الصحابة". تحقيق عادل يوسف العزازي، (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٩هـ).

الافريقي، محمد بن مكرم ابن منظور. "لسان العرب". تحقيق: لم يذكر اسم المحقق، (ط٦، بيروت: دار صادر، ٢٠٠٨ م).

الأندلسي، عبد الحق بن غالب ابن عطية. "المحرر الوجيز". تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ).

الأنصاري، القاضي أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم. "الآثار". عناية أبو الوفاء، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٩هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل. "الصحيح". تحقيق د. مصطفى ديب البغا، (ط٣، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٧ هـ).

البستي، محمد بن حبان. "الثقات". تحقيق السيد شرف الدين أحمد، (ط١، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٥هـ).

البوصيري، أحمد بن أبي بكر. "اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة". تحقيق درا المشكاة للبحث العلمي، (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤٢٠هـ).

البغدادي، عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا. "الصمت وآداب اللسان". تحقيق أبي إسحاق الحويني، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٠ هـ).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "شعب الإيمان". تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ).

الترمذي، محمد بن عيسى. "الجامع". تحقيق أحمد محمد شاكر، (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٨هـ).

التونسي، محمد الطاهر بن محمد ابن عاشور. "التحرير والتنوير". (ط١، بيروت: موسسة التاريخ العربي، ١٤٢٠ هـ).

الثعلبي، أحمد بن محمد. "الكشف والبيان". تحقيق أبي محمد بن عاشور، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ).

الجرجاني، عبد الله بن عدي. "الكامل في الضعفاء". تحقيق يحيى مختار عزاوي، (ط٣، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ).

الجزري، علي بن محمد ابن الأثير. "أُسد الغابة". تحقيق علي معوذ وعادل عبد الموجود، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

الجزري، علي بن محمد ابن الأثير. "الكامل في التاريخ". تحقيق د. محمد يوسف الدقاق، (ط٤، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

الجزري، المبارك بن محمد ابن الأثير. "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٩ هـ).

الحراني، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. "الاستغاثة". تحقيق عبد الله بن دجين السهلي، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٧هـ).

الحموي، ياقوت بن عبد الله. "معجم البلدان". تحقيق فريد عبد العزيز الجندي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ).

الحميري، محمد بن عبد المنعم. "الروض المعطار في خبر الأقطار". عناية إحسان عباس، (ط٢، بيروت: دار السراج، ١٩٨٠م).

الخرائطي، محمد بن جعفر. "مكارم الأخلاق". تحقيق د. سعاد سليمان الخندقاوي، (ط١، القاهرة: مطبعة المدني، ١٤١١هـ).

الخرائطي، محمد بن جعفر. "هواتف الجنان". تحقيق إبراهيم صالح، (ط١، دمشق: دار البشائر، ١٤٢١هـ).

الخطيب، أحمد بن علي. "تاريخ بغداد". تحقيق بشار عواد، (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ).

الخطيب، أحمد بن علي. "المتفق والمفترق". تحقيق د. محمد صادق الحامدي، (ط١، دمشق: دار القادري، ١٤١٧هـ).

الدارقطني، علي بن عمر. "السنن". تحقيق عبد الله هاشم يماني، (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٦هـ).

الدمشقي، محمد بن أبي بكر ابن القيم. "بدائع الفوائد". تحقيق هشام عطا وآخرين، (ط١، مكة المكرمة، مكتبة مصطفى الباز، ١٤١٦ هـ).

الدمشقي، إسماعيل بن عمر ابن كثير. "قصص الأنبياء". تحقيق عبد المجيد طهمة حلبي، (ط٨، بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٢هـ).

الدينوري، أحمد بن محمد، ابن السني. "عمل اليوم والليلة". تحقيق بشير عيون، (ط١، دمشق: مكتبة دار البيان، ١٤٠٧هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد. "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق على معوض وعادل عبد الموجود، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥هـ).

الرازي، أحمد بن فارس. "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام محمد هارون، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤٢٠ هـ).

الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم. "الجرح والتعديل". تحقيق عبد الرحمن المعلمي، (ط١، الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٩هـ).

السجستاني، أبو داود، سليمان بن الأشعث. "سؤالات الإمام أحمد". تحقيق د. زياد منصور، (ط١، المدينة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٤هـ).

السجستاني، أبو داود، سليمان بن الأشعث. "السنن". تحقيق عزت الدعاس وعادل السيد، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٨هـ).

السلامي، عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب. "شرح علل الترمذي". تحقيق د. نور الدين عتر، (ط١، بيروت: دار الملاح، ١٣٩٨هـ).

السِّلفي، أحمد بن محمد، أبو طاهر. "المنتقى من مكارم الأخلاق". تحقيق محمد مطيع وغزة بدير، (ط١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٦هـ).

السهمي، حمزة بن يوسف. "سؤالات الدارقطني". تحقيق موفق عبد القادر، (ط١، الرياض: دار المعارف، ١٤٠٤هـ).

الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل. "المسند". تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢ هـ).

الشيباني، محمد بن الحسن. "الحجة على أهل المدينة". تحقيق وعناية مهدي حسن الكيلاني، (ط٣، دمشق: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ).

الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. "المصنف". تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ).

الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الكبير". تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، (ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٤هـ).

العثيمين، محمد بن صالح. "القول المفيد بشرح كتاب التوحيد. عناية ونشر دار ابن الجوزي، (ط١، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٧هـ).

العراقي، عبد الرحيم بن الحسين. "طرح التثريب". عناية جمعية النشر والتأليف الأزهرية، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٨هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر. "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق علي محمد البجاوي، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢ هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر. "تقريب التهذيب". تحقيق محمد عوامة، (ط١، سورية: دار الرشيد، ١٤٠٦ هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر. "فتح الباري بشرح صحيح البخاري". عناية محب الدين الخطيب ومحمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر. "لسان الميزان". تحقيق دائرة المعارف النظامية، (ط٣، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٦هـ).

القرطبي، محمد بن أحمد. "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق د. عبد الله التركي وآخرين، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧ هـ).

الماوردي، علي بن محمد. "النكت والعيون". تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠ هـ).

المباركفوري، محمد عبد الرحمن. "تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي". تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، (ط١، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ).

المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن. "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق بشار عواد، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣ هـ).

النسائي، أحمد بن شعيب. "السنن الكبرى". تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).

النسائي، أحمد بن شعيب. "المجتبى". تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، (ط٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ).

النيسابوري، مسلم بن الحجاج. "الصحيح". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧ هـ).

الهندي، علي المتقي بن حسام الدين. "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال". عناية بكري حياني وصفوة السقا، (ط٥، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ).

Bibliography

Al-Qur'an Nul Karem.

Aal Baaz, Abdul Aziz Bin Abdullah. Sharh Kitabut Touheed" audio explanation of Al-Bardain recordings, (first edition, Riyadh: Tasjeelatul Bardain, 1411 AH).

Aal Humaid, Abdullah Mohammad, "Sharh Kitabut Tauheed" Care Khalid Ar Rasheed Al-Amroo, (1st ed., Riyadh: Dar Ibnul Jauji, 1438 AH.)

Aal Alshaikh, Sulaiman Bin Abdullah. "Taisirul Azizul Humaid Bi Sharhe Kitabit Tauheed" Investigation Abdillah Hajjaj, (1ST ED., Egypt, Markazut Torathil Islami, 1416AH)

Aal Alshaikh, Saleh Bin Abdulaziz. "Sharho Thalathatil Osool" Posted on internet.

Alazhari, Mohammad Bin Ahmad, "Tahdheebul Loghah" Investigation Mohammad Awadh Mar'ab, (1ST ED., Beirut: Daro Ahya et Torathul Arabi, 2001 A.D.).

Alastanabouli, Ismail Haqqi bin Mustafa. "Tafseero Ruhil Biyan" Care Dare Ehya Et Turathil Arabi, (T1, Beirut: Dare Ehya Et Turathil Arabi, 1398 AH).

Alasbahani, Ahmad bin Abdullah, Abu Noaim. "Marafatus Sahaba". Investigation Aadil Yousuf Alazazi, (1ST ED., Riyadh: Darul Watan 1419 A.H.).

Alfariqi, Mohammad Bin Mokarram ibn Manzoor. " Lesanul Arab". Investigation: Investigator's name not mentioned, (T6, Beirut: Daar Sadir, 2008 A.D.).

Alundlusi, Abdul Haq bin Ghalif bin Atiyah. "Almuharrerul Wajeez". Investigation Abdus Salam Abdush Shafi Mohammad, (1ST ED., Beirut, Darul Kutubil Elmiayah, 1422 AH).

Alansari, Alqaadhi Abu Yousuf, Yaqoob bin Ibrahim, "Al Aathar". Care abul wafa, (1ST ED., Beirut: Darul Kutubil Elmiya, 1399 AH).

Albukhari, Mohammad bin Ismail, "As Saheeh". Investigation: Dr. Mustafa Deed Albagtha, (T3, Beirut: Dar ibne Katheer, 1407 AH).

Albasti, Mohammad bin Habban. "Ath Thoqat", Investigation As Sayyed Sharfuddin Ahmad, (1ST ED., Beirut: Darul Fikr, 1395 AH).

Albusiri, Ahmad bin Abi Bakar. "Ettehaful alkhairatil Mahrah be Zawaedil Masaanidil Ashrah", Investigation: Darul Mishkat Lilbahthil Elmi, (1ST ED., Riyadh: Darul Watan, 1420 AH).

Albaghdadi, Abdullah bin Mohammad bin Abid Dunya, "As Sumt wa Aadabil Lisan". Investigation Abi Ishaq Alhowaini, (1ST ED., Beirut: Darul Kitabil Arabi, 1410 AH).

Albaihaqi, Ahmad bin Alhussain. "Shoabil Emaan". Investigation: Abdul Ali Abdul Hameed Hamid, (1ST ED., Riyadh: Matabatur Rasheed, 1423 AH).

At Tirmidhi, Mohammad Bin Eisa. "Aljame". Investigation Ahmad Mohammad Shakir, (2ND ED., Beirut: Dar Ehya Et Torath Al-Arabi, 1398 AH).

Attunsi, Mohammad At Tahir bin Mohammad Ibn Aashoor. "At Tahreer Wat Tanweer". (1ST ED., Beirut: Moassasatut Tareekhul Arabi, 1420 AH).

Ath Thalabi, Ahmad bin Mohammad, "Alkhashfo wal Byan". Investigation Abi Mohammad bin Aashoor (1ST ED., Beirut: Dar Ehya Et Torath Al-Arabi,1422 AH).

Aljurjani, Abdullah bin Adi, "Alkaamil Fidh Dhufa'a" Investigation: Yahha Mukhtar Azzawi, (T3, Beirut: Darul Fikr, 1409 AH).

Aljazri, Ali bin Mohammad ibn Alatheer. "Oosdul Ghabah", Investigation: Ali Moawwadh and Aadil Abdul Maujood, (1ST ED., Beirut: Darul Kutubil Elmiya, 1415 AH).

Aljazri, Ali bin Mohammad ibn Alatheer., "Alkaamil Fit Taareekh". Investigation Dr. Mohammad Yousuf Ad Daqqaq, (T4, Beirut: Darul Kutubil Elmiya, 1424 AH).

Aljazri, Almubarak bin Mohammad ibn Alatheer. "Alnehayah fi Ghareebil Hadeeth wal Athr" Investigation: Tahir Ahmad Az Zaawi and Mahmood Mohammad At Tanahi, (1ST ED., :Darul Kutubil Elmiya, 1499 AH).

Alharani, Ahmad bin Abdul Haleem ibn Taimiyah. "Alisteghathah". Investigation: Abdullah bin Dojain As Sahli, (1ST ED., Riyadh, Maktabatur Rushd, 1417 AH).

Alhamwi, Yaqoot bin Abdullah. "Mojamul Buldan". Investigation: Fareed Abdulaziz Aljundi, (1ST ED., Beirut: : Darul Kutubil Elmiya, 1410 AH).

Alhumairi, Mohammad bin Abdul Munaem. "Ar Raudhul Mo'ataar Fi Khabril Aqtaar", Care: Ehsan Abbas, (2ND ED., Beirut: Darus Siraj, 1980 AD).

Alkharaeti, Mohammad bin Jafar. "Makarimul Akhlaq". Investigation Dr. Soad Sulaiman Alkhandaqawi, (1ST ED., Al-Qahirah: Matba'atul Madni, 1411 AH).

Alkharaeti, Mohammad bin Jafar, "Hawatiful Jinan", Investigation: Ibrahim Saleh, (1ST ED., Damascus: Darul Bashayer, 1421 AH).

Alkhateeb, Ahmad bin Ali, "Tareekh Baghdad", Investigation: Bashshar Awwad, (1ST ED., Beirut: Darul Gharbil Islami, 1422 AH).

Alkhateeb, Ahmad bin Ali, "Almuttafiq wal Muftariq", Investigation Dr. Mohammad Saadiq Alhamdi, (1ST ED., Damascus: Darul Qaadri, 1417 AH).

Ad Darqutni, Ali bin Omar, "As Sonan", Investigation: Abdullah Hashim Yamani, (1ST ED., Beirut: Darul Marifah, 1386 AH).

Ad Damashqi, Mohammad bin Abi Bakar ibn Al-Qayyem, "Badae Ul Fawaed", Investigation: Hesham Ata wa Aakhereen, (1ST ED., Makkatul Mokarramah, Maktaba Mustafa Albaaj, 1416 AH).

Ad Damashqi, Ismail bin Umar ibn Katheer. "Qasasul Imbiya'a", Investigation: Adulmajeed Tahmah Halbi, (T8, Beirut: Darul Mareifah, 1422 AH).

Ad Dinoori, Ahmad bin Mohammad, Ibnus Sani, "Amlul Yaum wal Lailah", Investigation: Basheer Ayun, (1ST ED., Damascus: Maktabah Darul Biyan, 1407 AH).

Adh Dhahbi, Mohammad bin Ahmad. "Mizanul Eitedaal Fi Naqdir Rijaal", Investigation: Ali Moawwadh and Aadil Abdul Maujood (1ST ED., Beirut: Darul Kutubil Elmiyah, 1995 AH).

Ar Raazi, Ahmad bi Faris. "Moajam Maqaaeesil Loghah". Investigation: Abdus Salam Mohammad Haroon, (1ST ED., Beirut: Darul Jabal, 1420AH).

Ar Raazi, Abdur Rahman bi Abi Haatim, "Aljarh wat Tadeel", Investigation: Abdur Rahman Almolami, (1ST ED., Alhind: Majliso Daeratul Ma'arifil Uthmaniyah, 1399 AH).

As Sajistani, Abdu Dawood, Sulaiman bin Alashath. "So'aalatul Imam Ahmad". Investigation: Dr. Ziyaad Mansoor, (1ST ED., Al-Madinah: Maktabatul Uloom wal Hakm, 1414 AH).

As Sajistani, Abdu Dawood, Sulaiman bin Alashath. "As Sonan". Investigation: Ezzat Adde Aas and Aadil As Sayyed, (1ST ED., Beirut: Dar ibn Hezam, 1418 AH).

As Salami, Abdur Rahman bin Ahmad ibn Rajab, "Sharh Ellalit Tirmidhi" Investigation: Dr. Nooruddin Atr, (1ST ED., Beirut: Darul Mallah, 1398 AH).

Al Silfi, Ahmad bin Mohammad, Abu Tahir, "Almuntaqa min Makarimil Akhlaq", Investigation: Mohammad Motea , Ghazzah Bodair, (T, Damascus: Darul Fikr, 1406 AH).

As Sahmi, Hamzah bin Yousuf, "Suwaltud Dar Qutni", Investigation: Mowaffiq Abdul Qadir, (1ST ED., Riyadh: Darul Ma'arif, 1404 AH).

As Shaibani, Ahmad bin Mohammad bin Hambal, " Almusnad", Investigation: Shoaib Alarnaoot and others, (2ND ED., Beirut: Moassatur Risalah, 1422AH).

As Shaibani, Mohammad bin Alhasan, "Alhujjah Ala Ahlil Madinah", Investigation and Care: Mahdi Hasan Alkilaani, (T3, Damascus: Aalamul Kutub, 1403 AH).

As Sanaani, Abdur Razzaq bin Hammam, "Almusnaf", Investigation: Habibur Rahman Alazmi, (2ND ED., Beirut: Almaktabul Islami, 1403 AH).

At Tabrani, Sulaiman bin Ahmad, "Almujamul Kabeer", Investigation: Hamdi Abdulmajeed Alsalfi, (2ND ED., Alqahirah" Maktaba Ibn Taimiayah, 1404 AH).

Alotahimeen, Mohammad bin Saleh, "Alqaulul Mofeed Bisharhe Kitabit Tauheed", Care and Publication: Nashr Daar Ibnul Jauzi, (1ST ED., Riyadh: Daar Ibnul jauzi, 1417 AH).

Aleraaqi, Abdur Raheem bin Alhussain. "Tarhut Tathreeb", Care Al-Azhariyah Publishing and Authoring Society". (1ST ED., Beirut: Daar Ehyaaeet Turathil Arabi, 1398 AH).

Alasqalani, Ahmad bi Ali Ibn Hajar. "Alesaabah Fi Tamyeezis Sahabah",

Investigation: Ali Mohammad Albajawi, (1ST ED., Beirut: Darul Jabal, 1412 AH).

Alasqalani, Ahmad bi Ali Ibn Hajar. "Taqreebut Tahzeeb", Investigation: Mohammad Awwamah, (1ST ED., Sooriyah: Darur Rasheed, 1406 AH).

Alasqalani, Ahmad bi Ali Ibn Hajar. "Fathul Baari Bisharh Sahihil Bukhari", Care: Mohibbuddin Alkhateeb and Mohammad Fowad Abdul Baqi, (1ST ED., Beirut: Daarul Marfa 1379 AH).

Alasqalani, Ahmad bi Ali Ibn Hajar., "Lisanul Mizaan", Investigation Daeratil Ma'arifin Nizamiyah, (1ST ED., Beirut: Moassatul Aalami Lilmatbooaat, 1406 AH).

Alqurtabi, Mohammad bin Ahmad, "Aljame Liahkamil Qur'an", Investigation: Dr. Abdullah At Turki and other, (1ST ED., Beirut: Moassasah Ar Risalah, 1427 AH).

Almawardi, Ali bin Mohammad, "An Nukat wal Oyoon", Investigation: Assayyed bin Abdulmaqsood bin Abdur Raheem, (1ST ED., Beirut: Daarul Kutubil Elmiyah, 1420 AH).

Almubrakpuri, Mohammad Abdur Rahman. "Tohfatul Ahoodhi Bisharhe Jame At Tirmidhi", Investigation: Abdul Wahhab Abdul Lateef, (1ST ED., Beirut: Daarul Fikr, 1399 AH).

Almuzzi, Yousuf bin Azzaki Abdur Rahman. "Tahdheebul Kamaal Fi Asma'er Rejaal", Investigation: Bashshar Awwad, (2ND ED., Beirut: Moassasatur Resalah, 1403 AH).

Annesaaee, Ahmad bin Shoaib, "Assonanul Kubra", Investigation: Dr. Abdul Ghaffar Sulaiaman Albandari, Sayyed Kasrawi Hasan, (1ST ED., Beirut: Daarul Kutubil Elmiyah, 1411AH).

Annesaaee, Ahmad bin Shoaib, "Almujtaba" Investigation: Abdul Fattah Abu Ghuddah, (2ND ED., Halab: Maktabul Matboo'aatil Islamiayah" 1406 AH).

Annesapuri, Muslim bin Alhajjaj. "As Saheeh" Investigation: Mohammad Foaad, Abdul Baqi, (1ST ED., Beirut: Daro Ehyaa'et Turathil Arabi", 1407 AH).

Alhindi, Ali Almuttaqi bin Hosamuddin, "Katrul Ommal Fi Sonanil Aqwaal wal Af'aal", Care: Bakri Hayani and Safwatus Siqaa, (5th ed., Beirut: Moassasatur Resalah, 1405 AH).

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	**The Eloquence Miracle of the Overwhelmingly Reported (Mutawaatir) Seven Readings and Its Connotation in Surat Hud** Dr. Amal Ismail Saleh Saleh	9
2)	**Shifāʾ al-Ṣudūr be Nuktat Taqdīm al-Raḥīm ʿalā al-Ghafūr, By the scholar Imam Muhammad bin Ismail, the famous prince of Sanānī (d.1182 AH) Study and investigation** Dr. Abdur Rahmaan bin Sanad bin Rashid Ar-Ruhayli	58
3)	**The Verse (Elderly Women) an Analytical Interpretation Study** Dr. Ameerah bint Ali As-Saa'idi	102
4)	**The Exegetes Applications of the Maxim: "The Saying of Orderliness Takes Precedence Over the Saying of Delay"** Dr. Souad bint Jaabir Alfaifi	139
5)	**Qur'anic Exegeses (Tafseer) and the Topics of the Sciences of the Qur'an Contained in the Book of Tafseer in As-Sunan Al-Kubra of An-Nasaa'i Surat Maryam as A Case Study** Dr. Ahmad bin ʻAbdillaah bin Ahmad Al-Husoyni	190
6)	**Interpretation of the Qurān through the Biography of the Prophet According to Ibn Kathīr** Dr. Abd al-Aziz bin Sāleh al-Khzaim	235
7)	**Looking at the Consequences of Matters and its Effect on Calling the Violators In the light of the Noble Quran** Dr. Bakr bin Muhammad bin Bakr Aabid	279
8)	**illustrating the relationship between the objectives of the Qur'an and its interpretation** Dr. Souhad Ahmad kanbar.	312
9)	**The types of Sciences of the Qur'ān Agreed upon in Funūn Al-Afnān by Ibn al-Jawzī (d: 597 AH) and al-Burhān by al-Zarkashī (d: 794 AH). (A Balancing Study)** Afnan bint Abdulaziz bin Othman Alrakban	363

10)	**The Book Of Forty Hadiths As Narrated By Forty Sheiks: By Ibn Al- Mufaddal Al- Maqdisi, Through Rashid Al-Attar's Precious Copy** Prof. Qosim Ali Sa'ad Prof. Awad Al-Khalaf Prof. Abdul Azeez Dakhaan	409
11)	**The Prophet's Mercy of the Sinner An Objective Study** Dr. Muneerah Hashbl Shaafi Al-Qahtaani	461
12)	**Narrations on Seeking Refuge with the Prophet "Peace Be Upon Him" and Other Human Beings Compilations and Study** Dr. Ali bin Fahad bin Abdullah Aba Bateen	510
13)	**"Defect Due to Error in Copying from A Book" A Critical Descriptive Study** Dr. Suleiman Ibn Abdullah As-Sa'ud	558
14)	**Explanation and Guidance in Clarifying the Profile of Nu'aim Ibn Hamaad** Dr. Abdullah Ibn Mohammad Ibn Sa'ood Aal Masai'd	611
15)	**The Old Hearing Its Connotations, and Impact on the Narrator of Hadith and His Narrations** Dr. Halimah Abdullah Zaid Al-Shaikhi Al-Shamrani	659

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif
(Editor-in-Chief)
Professor of Hadith Sciences at Islamic University

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
(**Managing Editor**)
Professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. 'Abdul 'Azeez bin Saalih Al-'Ubayd
Professor of Tafseer and Sciences of Qur'aan at Islamic University

Prof. Dr. 'Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shatjah University in United Arab Emirates

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā'ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally

Prof. Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

***

Editorial Secretary: **Baasil bin Aayef Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan al-Abdali**

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor -in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version
Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بسم الله الرحمن الرحيم

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue:197 Part I Year:54 June 2021